



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عبد الحميد ابن باديس

كلية العلوم الاقتصادية التجارية والتسيير
تخصص اقتصاد نقدي وبنكي

مذكرة مكملة مقدمة لنيل شهادة ماستر
تغييرات طلب القروض البنكية
في ظل جائحة كورونا

دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي

تحت إشراف الأستاذ

بلعياشي بومدين

من إعداد الطالب:

مسعود ميلود

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد..
فإني أشكر الله تعالى على فضله حيث أتاح لي إنجاز هذا العمل بفضله،
فله الحمد أولاً وأخراً.

ثم أشكر أولئك الأخيار الذين مدوا لي يد المساعدة،

خلال هذه الفترة، وفي مقدمتهم أستاذي المشرف على الرسالة فضيلة الأستاذ الدكتور/ بلعياشي بومدين
الذي لم يدخر جهداً في مساعدتي، فقد فتح لي بيته، كما هي عادته مع كل طلبة العلم،
وكنت أجلس معه بالساعات الطوال أقرأ عليه ولا يجد في ذلك حرجاً،
وكان يحثني على البحث، ويرغبني فيه، ويقوّي عزمي عليه
فله من الله الأجر ومني كل تقدير حفظه الله ومتعّه بالصحة والعافية ونفع بعلمه.

إهداء

إلى من أشتاق إليه بكل جوارحي.... وطني الغالي.

إلى مثال التفاني والإخلاص..... أبي الحبيب.

إلى من قدّمت سعادتي وراحتي على سعادتها... أمي الفاضلة.

إلى من لم تبخل بمساعدتي يوم ما..... زوجتي العزيزة.

إلى من أمدّتي بالنصح والإرشاد... أختي الكريمة.

إلى كل من دعا لي بالخير

أهديكم ذلك العمل المتواضع.....

قائمة المختصرات

ص صفحة

د س ن دون سنة النشر

ق م ج القانون المدني الجزائري

ج ر الجريدة الرسمية

ج جزء

P page

Opu

Office du publication duivaisitaire

Cpen caisse nationale d'épargne et de prévoyance

Bea banque entérieureAlgérie

أهمية الموضوع

أسباب اختيار الموضوع

أهداف الموضوع

صعوبات الموضوع

إشكالية الموضوع

خطة الدراسة

الفصل الأول. ماهية القروض و مراحل الحصول عليها

المبحث الأول تعرف القروض وأهميتها

المطلب الأول: تعريف القرض

المطلب الثاني: أهمية القرض

المطلب الثالث: وظائف القرض

المبحث الثاني:المراحل التي تمر عليها عملية الاقتراض

المطلب الأول:السياسات الرئيسية لعملية الإقراض

المطلب الثاني: تحليل طلبات الإقراض

المطلب الثالث: دراسة المركز المالي للعميل و التفاوض معه

الفصل الثاني : اثر جائحة كورونا على عمليات الاقتراض

المبحث الأول :تأثير جائحة كورونا على عملية الاقتراض

المطلب الأول :اثر كورونا على المستهلك في تسديد القروض

المطلب الثاني:حمية المستهلك في أزمة كورونا

المبحث الثاني: القرض المصغر ودوره ف يدعم التشغيل في أزمة كورونا

المطلب الأول: تعريف القرض المصغر

المطلب الثاني : مستقبل القرض المصغر بعد جائحة كورونا

المطلب الثالث : إستراتيجية الجزائر في تطوير القروض في ظل جائحة كورونا

الفصل الثالث : تأثير جائحة كوفيد-19 على القروض البنك الجزائري لخارجي وكالة مستغانم

المبحث الأول: تقديم بنك الجزائر الخارجي

المطلب الأول: التعريف بالبنك الجزائري الخارجي

المطلب الثاني : تقديم بنك الجزائر الخارجي فرع مستغانم

المطلب الثالث وظائف و نشاطات بنك الجزائر الخارجي

المبحث الثاني : الخدمات المقدمة في البنك الجزائري الجزائري وكالة مستغانم

المطلب الأول النشاط الاقتراضي لبنك الجزائري الجزائري

المطلب الثاني: الخدمات المصرفية المقدمة في البنك الجزائري الجزائري وكالة مستغانم

المطلب الثالث :الإجراءات المتخذة خلال كورونا في بنك الجزائري الجزائري وكالة مستغانم

المقدمة

ما لبثت الحكومة الصينية أن أعلنت عن أول حالة إصابة بفيروس كورونا (كوفيد-19) حتى اجتاحت الوباء العالم في فترة وجيزة لم تتجاوز أيام، وأعلنت غالبية دول العالم تباعا عن اكتشاف حالات إصابة في أوساط مواطنيها. اتخذت غالبية دول العالم في بادئ الأمر سياسات تحوطية في المطارات الدولية للقادمين من الصين، إلا أنه بعد حين أصبحت التدابير الاحترازية في هذه المطارات تطبق على جميع المسافرين جو وبحر من وإلى أي دولة حول العالم بإتباع إجراءات الكشف الحراري الإلزامية للمسافرين. بالتالي سادت التحركات البينية بين دول العالم نوع من التحفظ طال دول الإتحاد الأوروبي التي أيضا أغلقت الحدود الجغرافية فيما بينها.

يختلف فيروس كورونا عن باقي الأوبئة والأمراض التي أصابت العالم على مر التاريخ، التي انحصرت تفشيها في نطاق جغرافي محدود حول العالم أو دولة بعينها مثل وباء سارس في الصين، ووباء إيبولا في غرب أفريقيا، والأنفلونزا الإسبانية، وأنفلونزا الخنازير، حيث لم تترك هذه الأمراض والأوبئة نفس الأثر الذي نتج عن فيروس كورونا خلال فترة قصيرة. جاءت استجابة الصين بفرض السلطات حالة تأهب قصوى للسيطرة على الوباء من خلال حجر المصابين وعزلهم صحية بعيدة عن المناطق المأهولة بالسكان، كما فرضت حظر التجوال في المدن الصينية ومدينة أوهان مصدر الوباء التي يبلغ تعداد سكانها حوالي 11 مليون نسمة. مع الانتشار التدريجي للفيروس، أعلنت منظمة الصحة العالمية فيروس كورونا جائحة عالمية، على الدول مواجهته بكل صرامة عن طريق اتخاذ تدابير للحد من انتشاره وأخذ الحيطة والحذر. أدى ذلك إلى حالة استنفار قصوى شهدها العالم، ما جعل الدول تنفق أموالا طائلة لمعالجة المرضى، وكذلك للحد من تفشي الوباء. في ضوء ما سبق، تهدف الدراسة إلى الوقوف على الأثر الاقتصادي لفيروس كورونا على الدول العربية. كما تسعى إلى إبراز الجهود الدولية والعربية المبذولة للقضاء على الوباء مع تسليط الضوء على الاقتصاديات العربية بالاستناد إلى بعض الإحصاءات المتاحة حتى لحظة إعداد الدراسة. كما تتناول جهود السلطات الوطنية في الدول العربية ودور المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية بالإضافة إلى وزارات المالية لمواجهة التداعيات الاقتصادية للفيروس والحيلولة دون انتشاره

تتمثل أهمية دراستنا لهذا الموضوع في النقاط التالية

سعيًا منا ونظرًا للازمة التي مست جل العالم بانتشار فيروس كورونا والذي أثر بشكل كبير على حياة الشعوب من العديد من الجوانب والتي من أهمها الجانب الاقتصادي والاجتماعي ، أردنا تناول هذا الموضوع ومدى أثره على القروض في الجزائر .

- التطرق إلى الإجراءات المتخذة اقتصاديا في الجزائر عن طريق بنك الجزائر الخارجي لمجابهة مثل هذه الإجراءات

- مدى نجاعة إدارة المخاطر لمواجهة مثل هذه الأزمات ومدى فعاليتها

حدود الدراسة : تمثلت الحدود المكانية والزمنية للدراسة في ما يلي : | - الحدود المكانية : تمثلت في البنوك التجارية العاملة في الجزائر سواء خاصة او عمومية وأيضا بنك الجزائر الذي يعتبر الركيزة الأساسية في إدارة المخاطر تحت ما يعرف بمركزية المخاطر

أسباب اختيار الموضوع

- صلته المباشرة بتخصص قانون أعمال لأنه يعتبر جزءا من الدراسة

- دور القروض في تمويل الاستثمارات ودفع عجلة الاقتصاد الوطني

- تزايد الطلب على القرض البنكي باعتباره من أهم الوسائل في تلبية حاجات الفرد إلى السيولة المالية.

- الدور الكبير الذي تلعبه القروض في العصر الحديث في الكثير من المجالات سواء من الجانب القانوني أو الاقتصادي

- للموضوع أهمية بالغة حيث لا يمكن تصور حدوث الخطر ونوعه ودرجته للقروض ونلاحظ أن الضمان هو آخر اعتبار يتم أخذه بعين الاعتبار في منح القروض.

- ميولنا ورغبتنا في معرفة آلية كيفية منح القروض من قبل البنوك التجارية

أهداف الموضوع

- محاولة ضبط مختلف المفاهيم المتعلقة بالقرض من الناحية القانونية وبالتالي الوصول إلى صورة واضحة عن الوجهة التي انتهجها المشرع الجزائري للقرض. تبيان مختلف القواعد القانونية والإجرائية في منح القرض وتحصيله. - توضيح العلاقة القائمة بين المقرض والمقترض (الزبون والبنك)

صعوبات الموضوع:-

قلة المراجع المتخصصة في هذا الموضوع.

- قلة الدراسات السابقة لا سيما مذكرات الدكتوراه

- عدم توفر الكتب اللازمة وان توفرت تروى على دول عربية ما عدى الجزائر، بالإضافة إلى قدمها ولاختلاف مفاهيمها وآرائها.

صعوبة الحصول على معلومات من البنك لإثراء هذه الدراسة.

-سرية الوثائق وصعوبة جمع المعلومات من البنك.

صعوبة الحصول على المراجع الأجنبية وترجمتها.

إشكالية الموضوع:

اختيارنا لموضوع نظام القرض في التشريع الجزائري راجع لوجود إشكالية محورية تثار لمعرفة القواعد القانونية التي تخضع لها عملية القرض وعلى ضوء هذا الأمر سنعالج موضوعنا من خلال السؤال الجوهرى التالي: كيف عالج المشرع الجزائري عملية القرض من حيث نشوئه إلى غاية انقضائه ؟ وما هي التحديات التي يفرضها في مجال الاستثمار والعمليات المصرفية ؟ المنهجية المعتمدة في الدراسة:

خطة الدراسة:

قسمنا هذا الموضوع إلى فصلين تناولنا في كل منهما بنوع من التفصيل إجابة على الإشكالية الرئيسية، بحيث جاء في الفصل الأول تحت عنوان عموميات حول القرض وأهميته في الحياة اليومية. ارتأينا فيه إبراز مختلف المفاهيم الأولية والأساسية للقرض وخصائصه وأركانه في مبحث أول، وتميزه وأهميته في مبحث ثاني. أما الفصل الثاني فخصصناه إلى آليات البنك فيما يخص القرض خلال جائحة كورونا مع الضمانات المقترنة به، حيث تمت دراسة إجراءات إبرام عقد القرض البنكي في مبحث أول، وكذا الاستراتيجيات المتبع. لتخفيف العبء على المقرض خلال جائحة كورونا وأثارها في مبحث ثاني

الفصل الأول

ماهية القروض و مراحل الحصول عليها

تمهيد:

يعد عقد القرض من العقود المسماة، الرضائية والناقلة للملكية والذي بدوره يختص بهذه الميزة، عن سائر العقود الأخرى.

إن التطرق للنظرية العامة لعقد القرض يوجب التطرق إلى مفهومه أولاً وهذا ما سنتناوله في هذا الفصل من خلال مبحثين.

حيث تناولنا في المبحث الأول مفهوم عقد القرض، وكان مضمون هذا المبحث، مطلبين، الأول تعريف عقد القرض وبيان خصائصه، والمطلب الثاني أهمية القرض ، أما المبحث الثاني فيتضمن تأثير جائحة كورونا على عملي الاقتراض ، وذلك من خلال مطلبين، المطلب الأول أثر كورونا على المستهلك في تسديد القروض بينما المطلب الثاني تناولنا فيه كيفية حماية المستهلك في تسديد القروض .

المبحث الأول :

تعريف القروض و أهميتها

المطلب الأول: تعريف القرض

تعريف القرض : القرض هو صفقة يوجد بها طرفان، في الطرف الأول شخص أو شركة تُقرض أموال للطرف الثاني وهو أيضا شخص أو شركة، وبالطبع يوجد للصفقة شروط يتم تحديدها قبل إتمامها. الطرف الذي يعطي المال يُسمى " مُقرض " والطرف الذي يأخذ المال يُسمى "مُقترض" المالي الذي يتم إعطاؤه من خلال القرض يُسمى " رأس المال". في مُعظم الأحيان على المُقترض دفع مبلغ إضافي لقاء استعمال القرض، المبلغ الإضافي هو "الفائدة"، وهي عادة نسبة مئوية سنوية يتم تحديدها وفق عدة معايير من بينها مبلغ القرض، مدة السداد، درجة المخاطرة المنسوبة للزبون وغيرها.

يوجد عدة أنواع من القروض، تختلف فيما بينها في طريقة إعطاء وسداد مبلغ القرض أو الفائدة. كما وهناك أشكال أخرى للقروض: مثل استغلال إطار بطاقة الاعتماد والدفع بالتقسيط. العديد منا يضطر إلى استعمال القروض من حين إلى آخر من أجل تمويل وشراء أمور باهظة الثمن مثل سيارة؟ وقد نلجأ للقروض لتجاوز أزمة ضائقة مالية، مثلما يحصل في الوقت الحالي مع أزمة الكورونا. بشكل عام ننصح باستعمال القروض فقط لتمويل شراء أمور باهظة الثمن مثل شراء سيارة لتسهيل علينا الذهاب للعمل أو لتمويل أثاث للمنزل. إن القرض يتم بمجرد تلاقي الإيجاب والقبول، والقرض ينشئ التزامات متقابلة في جانب كل من المقرض والمقترض، إذن فهو عقد ملزم لجانبين".

إن دراسة عقد القرض توجب علينا التطرق إلى تعريفه لغة واصطلاحا، ثم دراسة خصائصه هذا في المطلب الأول، ثم يأتي الحديث عن أركان عقد القرض البنكي في المطلب الثاني.

تعريف عقد القرض وخصائصه. :

لقد أصبح القرض مصدرا من مصادر التمويل للأشخاص أفراد كانوا أو مؤسسات، كما أن الأمر لم يعد مقتصرًا على القروض الاستهلاكية لأن الواقع العملي أظهر ما يعرف بالقروض التجارية الممنوحة غالبا للتجار من قبل البنوك أو المؤسسات المالية¹

2. الفرع الأول: تعريف عقد القرض :

التعريف عقد القرض لا بد للتطرق إلى التعريف اللغوي ثم التعريف الإصلاحي سواء الذي تم وضعه من قبل المشرع الجزائري أو من قبل فقهاء القانون.

أولاً: تعريف عقد القرض

لغة:

القرض في اللغة يعني القطع، والقرض

في المكان العدول عنه، ومنه قوله تعالى: (وإذا غربت تقرضهم ذات الشمال) ²

، وقرضت الوادي جزته، والقرض ما تعطيه

غيرك من مالك ليقضاه، والجمع قروض، واستقراض، طلب القرض، واقترض أخذ.

والقرض هي كلمة من أصل لاتيني تعني أساسا الائتمان، وهو يرتكز على الثقة، وهو السلفة التي يمنحها البنك لشخص ما

¹ أنور العمروسي، العقود الواردة على الملكية في القانون المدني، البيع والمقايضة والهبة والشركة والقرض والدخل الدائم والصالح، الطبعة الأولى دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2002، ص 480

² سورة الكهف، الآية 17.

ثانياً: تعريف عقد القرض اصطلاحاً:

يستوجب تعريف عقد القرض اصطلاحياً تعريفه حسب ما عرفه الفقهاء، وحسب ما جاء في القانون الوضعي.

1- تعريف عقد القرض عند جمهور الفقهاء : | عرفه البعض بأنه "تمليك شخص لآخر عينا من المثليات التي لا ينتفع إلا باستهلاكها ليرد مثلها"، وعرفه البعض بأنه "عقد يفيد تمليك مثلي على أن يعوض بمثله"، كما عرفه ثالث بأنه: "دفع مال أو أي شيء لآخر متمول بشرط أن يكون متماثلاً وأن يكون | المنفعة المقترض فقط".³

2- تعريف عقد القرض في القانون الوضعي: عرف المشرع الجزائري القرض في المادة 450 من القانون المدني والتي تنص على ما يلي: "قرض الاستهلاك هو عقد يلتزم به المقرض أن ينقل إلى المقترض ملكية مبلغ من النقود أو أي شيء مثلي آخر، على أن يرد إليه المقترض عند نهاية القرض نظيره في النوع، والقدرة والصفة". وكان بصدد تعريف عقد القرض الاستهلاكي. كما يعرفه المشرع الفرنسي في المادة 1892 من القانون المدني الفرنسي بما يلي:

اجدايني زكية، عقد القرض بين القانون الوضعي ومبادئ الشريعة الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، فرع قانون أعمال كلية الحقوق

باللغات الأوروبية فان كلمة المقابلة لكلمة قرض هي " « crédit أصلها هي الكلمة اللاتينية « créditum المشتقة من الفعل اللاتيني credere »"

ثالثاً: أما اقتصادياً فالقرض يعني تسليم المال لثمينه في الإنتاج والاستهلاك فهو مرتبط بميعاد استحقاق محدد مسبقاً. وحسب تعريف Pleroy " القرض هو وضع تحت تصرف الغير رأسمالي مع التزام باسترداده إما رأسمال نفسه أو ما يعادله". وكما يقول G. Petit Duit Aulis في كتابه حول مخاطر القروض البنكية ، " منح البنك يعني منح الثقة ، إعطاء حرية التصرف في مال حقيقي مقابل الوعد بالتسديد لذلك المال نفسه أو ما يعادله ".

ونستنتج من هذه المفاهيم أن عمليات الاقتراض تعتمد على ثلاثة عناصر:

1- الثقة : لكي يتحقق عامل الثقة على العميل أن يقدم للمصرف ضمانات قيمتها المالية تفوق قيمة القرض.

المدة: هي الأجل الذي يستفيد منه المقترض

يختلف مفهوم القرض من باحث لآخر كل حسب تخصصه وحسب وجهة نظره ، لذا تعدنا تقديم تعاريف مختلفة لتوضيح الرؤية أكثر. أولاً: القرض لغة "هو الائتمان والمقصود به تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة ، علي أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعملات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو علي أقساط في تواريخ محددة . حسب العقد . وتدعم تلك العملية بمجموعة من الضمانات التي تكفل البنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أي خسائر".⁴

³ شراين حمزة، الملكية كوسيلة لدعم الائتمان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع قانون أعمال، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2007 / 2008، ص 30.

⁴ أحمد أسعد محمود الحاج، نظرية القرض في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى دار النفايس للنشر، الأردن، تاريخ النشر 2008، ص 48

ثانيا : القرض اصطلاحا " باللغات الأوروبية فان كلمة المقابلة لكلمة قرض هي " crédit " أصلها هي الكلمة اللاتينية "créditum" المشتقة من الفعل اللاتيني "credere"

ثالثا: أما اقتصاديا فالقرض يعني تسليم المال لثمنه في الإنتاج والاستهلاك فهو مرتبط بميعاد استحقاق محدد مسبقا. وحسب تعريف Pleroy " القرض هو وضع تحت تصرف الغير رأسمالي مع التزام باسترداده إما رأسمال نفسه أو ما يعادله". وكما يقول G. Petit Duit Aulis في كتابه حول مخاطر القروض البنكية ، " منح البنك يعني منح الثقة ، إعطاء حرية التصرف في مال حقيقي مقابل الوعد بالتسديد لذلك المال نفسه أو ما يعادله " .

ونستنتج من هذه المفاهيم أن عمليات الاقتراض تعتمد علي ثلاثة عناصر:

- 1- الثقة : لكي يتحقق عامل الثقة علي العميل أن يقدم للمصرف ضمانات قيمتها المالية تفوق قيمة القرض.
- 2- المدة: هي الأجل الذي يستفيد منه المقترض بالأموال المقرضة وتتحدد هذه المدة بعد توقيع اتفاقية القرض.
- 3- الوفاء بالتسديد: الوفاء بإرجاع ما اقترضه مضافا إليه فائدة.

2- ض بالأموال المقرضة وتتحدد هذه المدة بعد توقيع اتفاقية القرض.

3- الوفاء بالتسديد: الوفاء بإرجاع ما اقترضه مضافا إليه فائدة.

"عارية الاستهلاك (القرض) عقد يسلم بمقتضاه أحد العاقدين للأخر مقدارا معيناً، من الأشياء التي تهلك بالاستعمال، ويلتزم هذا الأخير بأن يرد إليه مقداره من عين نوعه وصفته" كما عرفه المشرع المصري، في نص المادة 548 بأنه: "عقد يلتزم به المقترض

أن ينقل إلى المقترض ملكية مبلغ من النقود أو أي شيء آخر على أن يرد إليه عند نهاية القرض شيئا مثله في مقداره ونوعه وصفته"⁵

ما يلاحظ أن تعريفات المشرع الجزائري والفرنسي والمصري، جاءت متشابهة وتوحي بنفس المعنى. كما جاء تعريف

المشرع الجزائري لعقد القرض من خلال الأمر رقم 03 / 11، المتعلق بالنقد والقرض

في المادة (66) ما يلي: "تتضمن العمليات البنكية تلقي الأموال من الجمهور وعمليات القرض، وكذا وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن"، ثم تعرف المادة (67) الأموال المتلقاة من الجمهور، ليأتي صراحتها في المادة (68) للتفصيل في مفهوم القرض فينص على أنه: "يشكل عمليات قرض، في مفهوم هذا الأمر لكل عمل لقاء عوض) يضع بموجبه شخص ما أو يعد بموجبه بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الآخر التزامات بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان"⁶.
تعتبر بمثابة عمليات قرض، عمليات الايجار المقرونة بحق خيار بالشراء، لاسيما | عمليات القرض الايجاري وتمارس صلاحيات المجلس إزاء العمليات المنصوص عليها في هذه المادة"³.

يلاحظ أن هذه المادة قد نقلت حرفيا من نص المادة (112) من القانون 90 / 10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض الملغى.

⁵ محمد علي محمد أحمد البناء المرجع سابق، ص419.

⁶ قانون رقم 68 من أمر رقم 03_11، المؤرخ في 26 أوت 2003، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد، 52 مؤرخ في 27 أوت 2003، المواد (66)، (67)، (68): المرجع نفسه.

كما يلاحظ أن المادة (68) من الأمر رقم 03/11:

المتعلق بالنقد والقروض، قد أطلقت على القرض لفظ عملية "operation" وليس عقد واستعملت المادة عبارة كل عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، وهذا | يدفعنا للحديث عن "الوعد بالقرض أيضا" وليس عن القرض فقط".⁷ بالرجوع إلى القواعد العامة "للوعد بالتعاقد" يتضح بأن القوانين الوضعية تعرف الوعد بالتعاقد على أنه عقد ملزم لطرف واحد، أو للطرفين معا متى اتفقا على إبرام العقد، وذلك خلال ابداء الرغبة في التعاقد.⁷

كما نصت المادة (71) من القانون المدني، الجزائري على ما يلي: "الاتفاق الذي يعد له كلا المتعاقدين أو إحداهما بإبرام عقد معين في المستقبل لا يكون له أثر إلا إذا عينت جميع المسائل الجوهرية للعقد المراد إبرامه والمدة التي يجب إبرامه فيها".² بالإضافة إلى أن المشرع الفرنسي نظم "الوعد بالقرض" "la promesse, de "crédit" في القانون رقم "584" الصادر في سبتمبر 1997، المتعلق بتنظيم البنوك وعرفه بأنه: عقد يلتزم بمقتضاه البنك بالتعهد بمنح قروض في الفترة التي يكون المستفيد من الوعد القرض فيها عميلا يملك حسابا لديه، متى توافرت الشروط القانونية والتنظيمية لذلك، شريطة أن لا يكون هناك عسر في الملاءة المالية للعميل".⁸

⁷ المادة "68" منه، يتبين أن للقرض جملة من الخصائص تتمثل في: أن عقد القرض عقد رضائي، وعقد ملزم لجانبين، وعقد تبرع أصلا وقد يكون عقد معاوضة، وهو من العقود الناقلة للملكية، وهو ما سوف نتطرق إليه جليا. اجدايني زكية، مرجع سابق، ص14.

⁸ أمر رقم 58 /75، المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم، مرجع سابق .

اجدايني زكية، مرجع سابق، ص 16.

المطلب الثاني: أهمية القرض

يلعب القرض دورا حاسما في الازدهار، إذ يعتبر الوسيلة للسياسة إلى جانب دوره في خلق النقود وهو بمثابة وساطة للتبادل التجاري و أداة استغلال الموال في الإنتاج و التوزيع، و لتسهيل فهم دور القرض نتعرض إلى النقاط الأساسية التالية:

أولاً: تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم علي أساس العقود والوعد بالوفاء.

ثانياً: منح القروض يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي و تقدمه، و رضاء المجتمع الذي تخدمه. فتعمل القروض على خلق فرص العمالة زيادة القوة الشرائية التي يدورها تساعد على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية تحسين مستوى المعيشة.

ثالثاً: وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص لأخر أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال.

رابعاً: المحافظة علي قيمة رأس المال المقرض بالنسبة للبنك.

خامساً: القضاء علي التضخم و ذلك من خلال امتصاص الزيادة في القدرة الشرائية المختصة للاستهلاك، فهي أداة فعالة لذلك.

سادساً: يمكن أيضا في الحصول علي الفوائد للبنك اثر تحويل سيولة للزبائن (الأطراف التي تطلب القرض) مقابل إيداع ضمانات في ميعاد استحقاق يحدده.⁹

و نظرا لأهمية القروض فالبنك مسؤول عن رأس ماله أمام أصحاب الودائع والمدخرين :

1- القروض المقدمة من البنوك تحتوي علي فوائد أكبر مما عليه في الأسواق.

2- إن استعمال هذه القروض تكون جراء عملية التفاوض علي عكس قروض السوق.

سابعاً: يعتبر وسيلة مناسبة لتحويل رأس مال من شخص لأخر، و بذلك فهو واسطة للتبادل و واسطة لاستغلال الأموال في الإنتاج و التوزيع،

أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ تمثل

الجانب الأكبر من استخداماته، و لذلك تولى البنوك التجارية القروض المصرفية عناية خاصة.

ثامناً: ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يؤدي إلى ارتفاع الفوائد و العمولات، التي تعتبر كمصدر للإيرادات و التي تمكن من

دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك، و تدبير و تنظيم قدر ملائم من الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بجزء من السيولة

لمواجهة احتياجات السحب من العملاء.

تاسعاً: تلعب القروض دورا هاما في تمويل حاجات الصناعة و الزراعة و التجارة و الخدمات، فالأموال المقرضة تمكن المنتج من شراء المواد

الأولية رفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج و تمويل المبيعات الآجلة، و الحصول على سلع الإنتاج ذاتها¹⁰

⁹ محمد علي محمد أحمد البناء القرض المصرفي في دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2006، ص120.

¹⁰ أمر رقم 58/75، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975م، المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية، العدد 78، الصادرة بتاريخ 30/09/1975 م، ص(990) وما بعدها المعدل والمتمم بموجب القانون 10/05 المؤرخ في 20/06/2005م، الجريدة الرسمية (44).

الأهمية الاقتصادية للقرض :

يلعب القرض دورا حاسما في الازدهار، إذ يعتبر الوسيلة للسياسة إلى جانب دوره في خلق النقود وهو بمثابة وساطة للتبادل التجاري وأداة استغلال الموال في الإنتاج والتوزيع، ولتسهيل فهم دور القرض نتعرض إلى النقاط الأساسية التالية:

أولاً: تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود والوعد بالوفاء.

ثانياً: منح القروض يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي وتقديمه، ورخاء المجتمع الذي تخدمه. فتعمل القروض على خلق فرص العمالة زيادة القوة الشرائية التي يدورها تساعد على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية تحسين مستوى المعيشة.

ثالثاً: وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص لأخر أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال.
رابعاً: المحافظة على قيمة رأس المال المقرض بالنسبة للبنك.

خامساً: القضاء على التضخم وذلك من خلال امتصاص الزيادة في القدرة الشرائية المختصة للاستهلاك، فهي أداة فعالة لذلك.

سادساً: يمكن أيضا في الحصول على الفوائد للبنك اثر تحويل سيولة للزبائن (الأطراف التي تطلب القرض) مقابل إيداع ضمانات في ميعاد استحقاق يحدده.¹¹

ونظرا لأهمية القروض فالبنك مسؤول عن رأس ماله أمام أصحاب الودائع والمدخرين :

1- القروض المقدمة من البنوك تحتوي على فوائد أكبر مما عليه في الأسواق.

2- إن استعمال هذه القروض تكون جراء عملية التفاوض على عكس قروض السوق.

سابعاً: يعتبر وسيلة مناسبة لتحويل رأس مال من شخص لأخر، وبذلك فهو واسطة للتبادل وواسطة لاستغلال الأموال في الإنتاج والتوزيع، أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته، ولذلك تولى البنوك التجارية القروض المصرفية عناية خاصة.

ثامناً: ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يؤدي إلى ارتفاع الفوائد والعمولات، التي تعتبر كمصدر للإيرادات والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك، وتديرو وتنظيم قدر ملائم من الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بجزء من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء.

تاسعاً: تلعب القروض دورا هاما في تمويل حاجات الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات، فالأموال المقرضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية رفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج وتمويل المبيعات الآجلة، والحصول على سلع الإنتاج ذاتها.¹²

^{12 11} محمد علي محمد أحمد البناء القرض المصرفي في دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2006.

المطلب الثالث: وظائف القروض:

أولاً: وظيفة تمويل الإنتاج: إن احتياجات الاستثمار الإنتاجي المختلفة في الاقتصاد الحديث تستوجب توفير قدر ليس بالقليل من رؤوس الأموال، ولما كان من المتعذر توفير هذا القدر الكامل من الإذخارات والاستثمارات الفردية أو الخاصة. لذا فإن اللجوء إلى البنوك و المؤسسات المالية المختلفة بهدف الحصول على القروض أصبح أمراً طبيعياً و ضروريا لتمويل العمليات الإنتاجية و الاستثمارية المختلفة، كما يمكن للمنتجين الحصول على القروض عن طريق إصدارهم السندات و بيعها للمشروعات و الأفراد، وهذا يساعدهم على زيادة حجم بدور الوسيط فيما بين المدخرين و المستثمرين، وهذه الوساطة تساعد على تسهيل و تسريع و زيادة حجم الاستثمار و الإنتاج في الاقتصاد الوطني، هذا فضلا عن تقديم البنوك للقروض مباشرة للمستثمرين بما هو متوفر لديها من ودائع المدخرين.

ثانياً: وظيفة تمويل الاستهلاك: إن المقصود بوظيفة تمويل الاستهلاك، حصول المستهلكين على السلع الاستهلاكية بدفع اجل لثمنها. إذ قد يعجز الأفراد عن توفير القدر المطلوب من السلع الاستهلاكية الآتية بواسطة دخلهم الجاري، لذا يمكنهم الحصول على هذه السلع بواسطة القروض التي تقدمها لهم هيئات مختلفة، ويكون دفع إثمان هذه السلع بفترات مستقبلية مناسبة، مما يساعد الأفراد على توزيع إنفاقهم الاستهلاكي عبر الزمن، و يساعد القرض الاستهلاكي أيضا على تنشيط جانب الطلب على السلع و الخدمات الاستهلاكية، و من ثم يساهم في زيادة رقعة السوق و زيادة حجم الإنتاج و الاستثمار.

ثالثاً: وظيفة تسوية المبادلات: إن قيام القروض بوظيفة تسوية المبادلات وإبراء الذمم، تظهر أهميتها من خلال مكونات عرض النقد، أو كمية وسائل الدفع في المجتمع، فزيادة على الأهمية النسبية لنقود الودائع (الودائع الجارية) من إجمالي مكونات عرض النقد، ويعني استخدام القروض بصورة واسعة في تسوية المبادلات وإبراء الذمم بين الأطراف المختلفة يمكن ملاحظة مثل هذا التعامل و الاستخدام للنقود المصرفية في المجتمعات المتقدمة اقتصادياً، إذ إن معظم التعامل في تسوية المبادلات السلعية تكون الشيكات وسيلة للدفع أو وسيطاً للتبادل مع اعتماد أقل على النقود الحاضرة في القيام بهذه المهمة، وهذا ناشئ عن تقدم العادات المصرفية في المجتمع، كما إن قيام البنوك التجارية بخلق الودائع و استخدام أدوات الائتمان الأخرى، من أوراق مالية و كمبيالات ساعد كثيراً على تسهيل عمليات المبادلة و توسيع حجمها.

إن الوظائف الأساسية المذكورة للقروض البنكية تنعكس أثارها بصورة واضحة على النشاط الاقتصادي عموماً، و على بقية المتغيرات الأساسية في الاقتصاد الوطني خصوصاً، و في مقدمة هذه المتغيرات الدخل القومي، الاستثمار، الاستهلاك، الادخار¹³ لا ننصح باستعمال القروض لأمر حياتية، لكن في ظل الكورونا نتفهم لجوء العديد من الأفراد والعائلات إلى استعمال القروض ومع ذلك من المهم التفكير في الأسئلة التالية قبل التوجه لطلب قرض:

هل فعلاً يوجد حاجة لقرض؟ (مهم هنا فحص الوضع المادي ومحاولة تخفيض المصروفات بقدر الإمكان)

هل لديكم القدرة مستقبلاً على سداد القرض بشكل شهري؟

ما هي مواصفات القرض الذي يلائم احتياجاتكم؟ المبلغ؟ المدة؟ طريقة السداد؟

من هو الجسم المقرض؟

ما هي تداعيات التأخر في سداد الدفعات الشهرية ان حصلت؟

ما هي شروط السداد قبل الوقت؟

يوجد حالات يرفض فيها البنك إعطائكم القرض، عندها عليكم الافتراض بأنه يوجد سبب وجيه لذلك. رفض البنك يُعتبر إشارة تحذيرية بأنكم غير قادرين على سداد القرض، وبالتالي إعطائكم القرض ممكن إن يكون بداية لدوامه ديون لا تستطيعون سدادها.

في هذه الفترة الحرجة نتفهم وجود إعلانات مكثفة حول قروض مصدرها السوق السوداء ولهذا يهمنا تزويدكم بمعلومات حول خطورة

استعمال هذه القروض والتي قد تسبب لكم مشاكل مستقبلية عديدة قد تصل للأذى الجسدي. صعوبة إضافية في السوق السوداء

الإجرامية هي في حالة عدم القدرة على سداد الدين، الصعوبة تكمن في عدم قدرة المقرض على الاحتماء بالسلطة الرسمية لان الدين لا

يصل إلى سلطة التطبيق والجزاء وبالتالي لا يوجد طريقة قانونية للاحتماء من المقرض ومن جباية الدين بطريقة عنيفة.

والتي تتميز بالفوائد المرتفعة جدا مقارنة بمعدل الفوائد على القروض، وفي حال كان الحديث عن أجسام مُقرضة غير قانونية، قد يُعرض الفرد نفسه للعنف الجسدي والمادي خاصة في حالة عدم السداد مما يعني أيضا عدم القدرة على الاحتماء بالسلطة الرسمية لأن الدين لا يصل إلى سلطة التطبيق والحماية وبالتالي لا يوجد طريقة قانونية للاحتماء من المُقرض ومن حماية الدين بطريقة عنيفة.¹⁴

^{13 14} محمد علي محمد أحمد البناء القرض المصرفي في دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

المبحث الثاني:

المراحل التي تمر عليها عملية منح
القروض

المطلب الأول: السياسات الرئيسية للإقراض

إن ضخامة حجم الاستثمار في القروض، وصعوبة التخلص منها قبل تاريخ الاستحقاق والاتجاه نحو تقديم قروض طويلة الأجل، تظل أموال البنك مغرقة فيها حتى يحل أجلها، يقتضي وضع سياسات مكتوبة للإقراض تضمن سلامة الأموال المستثمرة، كما تضمن تحقيق عائد يتلاءم مع المخاطر التي ينطوي عليها قرار الإقراض. وعادة ما تتعلق السياسات الرئيسية للإقراض مسائل هامة مثل حجم الأموال المتاحة للاقتراض، والتشكيلة التي تتكون منها محفظة القروض، والمستويات التي من سلطتها اتخاذ قرار الإقراض، وشروط التعاقد، و متابعة القروض والملفات التي تتضمن مستندات وبيانات كل قرض. وفيما يلي هذه السياسات المتعلقة بهذه المسائل.¹⁵

حجم الأموال المتاحة للإقراض: عادة ما تنص سياسات الإقراض على أن تزيد القيمة الكلية للقرض في أي لحظة عن نسبة معينة من الموارد الحالية المتاحة، التي تتمثل أساسا في الودائع والقروض ورأس المال، وهي بهذا الشكل تعد سياسة مرنة يرتفع وينخفض في ظلها حجم الاستثمار في القروض وفقا للارتفاع أو الانخفاض في حجم تلك الموارد، وتتوقف النسبة المقررة إلى حد كبير على مدى الاستقرار الذي تتصف به ودائع البنك. كما يجدر بإدارة البنك أن لا تتغاض عن مراعاة متطلبات السيولة والوفاء بها، بالإضافة إلى عوامل أخرى ممكن أن تؤثر على حجم القرض.¹⁶

تشكيلة القروض: يترتب على تنوع الاستثمارات تخفيض المخاطر، دون أن يترك ذلك أثرا عكسيا على العائد. وفي هذا الصدد توجه العديد من استراتيجيات التنوع، فعلى سبيل المثال هناك التنوع وفق تاريخ الاستحقاق حيث توجد القروض قصيرة الأجل ومتوسطة، و التنوع حسب النشاط الاقتصادي أو حسب الضمان. ومن المتوقع أن تحدد سياسة الإقراض المدى الذي سيذهب إليه البنك في تنوع استثماراته، إذ قد تحرم السياسة توجيه أموال البنك إلى أنشطة أو عملاء معينين، أو قد تكتفي بوضع حد أقصى لحجم القروض الموجهة لحالات معينة من النشاط، وفي دول العالم الثالث خاصة تلك التي تتدخل فيها الدولة تدخل مباشر في النشاط الاقتصادي، تتحدد نسبة الموارد المالية الموجهة لقطاعات الاقتصاد المختلفة وفقا لمقتضيات التنمية الاقتصادية.¹⁷

مستويات اتخاذ القرار: ينبغي أن تحدد سياسات الإقراض المستويات الإدارية التي يقع على عاتقها البت في طلبات الإقراض، بما يضمن عدم ضياع وقت الإدارة العليا في بحث قروض روتينية، وبما يضمن سرعة اتخاذ القرارات، خاصة عندما تكون حاجة العميل إلى الأموال عاجلة، وحتى يتحقق ذلك عادة ما تنص سياسة الإقراض على حد أقصى للقرض الذي يقدمه كل مستوى إداري فمثلا قد يسمح لرئيس القسم في إدارة الائتمان بالبت في القرض التي لا تتجاوز حد معين، أما إذا زادت هذه القروض عن المبلغ المحدد يرفع الأمر إلى المستوى الإداري الأعلى، وفي جميع الأحوال ينبغي أن يحصل مدير إدارة الإقراض ولجنة الإقراض المختصة على تقرير دوري يوضح حالة القروض التي تم البت فيها.

4. شروط الإقراض: ينبغي أن تنص سياسات على حد أقصى لقيمة القرض الذي يمكن أن يقدمه البنك، وعلى ما إذا كان من الممكن إتباع سياسة المشاركة في القروض، خاصة في الحالات التي تفوق قيمتها (القرض الحد الأقصى المنصوص عليه، والذي عادة ما يتمثل في نسبة مئوية معينة من رأس مال البنك، بما في ذلك الاحتياطي المتجمع، كذلك ينبغي أن تنص السياسة على حد أقصى لتاريخ استحقاق القروض التي يقدمها البنك.

كما يتوقع أن تنص السياسة على بدائل أخرى لضمان مستحقات البنك ومن أمثلة تلك البدائل، تقديم طرف ثالث تضامن العميل، و النص في عقد الإقراض على حق البنك في استرداد قيمة القرض فور إخلال العميل بأي من شروط التعاقد..

متابعة القرض: كذلك قد تنص سياسة الإقراض على ضرورة متابعة القروض التي تم تقديمها لاكتشاف أي صعوبة محتملة في السداد، ما يسمح باتخاذ الإجراءات الملائمة في الوقت المناسب، وقد تتمثل المشكلات في انخفاض القيمة السوقية للأصول المرهونة، أو عدم قدرة العميل على السداد..

¹⁶ الدكتور ابراهيم هنيدي ادارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات المكتب العربي الحديث طبعة 3 مصر 2000 ص 215 216

ملفات القرض: تنص سياسات الإقراض على تخصيص ملف لكل قرض يتضمن طلب الاقتراض، و القوائم المالية عن السنة الحالية و عن سنوات سابقة، و أي تقرير حصل عليه البنك من الغير بشأن العميل. و ينبغي أن يتضمن الملف كذلك سجل تاريخي عن مدى التزام العميل بالاتفاق مع البنك، بالإضافة إلى ملخص دوري عن موقف العميل و علاقته مع البنك¹⁸

تكاليف القروض: تتضمن سياسة القروض معلومات عن التكاليف التي يستعملها العميل، سواء معدلات الفائدة أو الرسوم التي تدفع على التزامات القروض المستقبلية، فالهدف من هذه الحدود هو التقليل من المخاطر أو عدم السداد، كما على البنك أن يحدد معدل الفائدة على القروض الذي يستخدمه.

^{18 17} مرجع سبق ذكره ص 217

المطلب الثاني: تحليل طلبات الإقراض :

يلجأ البنك إلى الاتصال بالعملاء الحاليين و المحتملين، إما شخصيا و إما عن طريق إعلانات على عناوينهم لإحاطتهم بأنواع القروض المتاحة التي يمكنهم التفاوض مع البنك للحصول عليها، و تساهم هذه العملية في جلب المزيد من المتعاملين عن طريق الإغراء و كسب مدخراتهم أو الجزء منها لإيداعها لدى البنك، إذ ينبغي في هذه الحالة الحصول على بيانات و معلومات كافية عن القرض من المقرض و عن العميل ذاته، على أن يتم تحليل هذه البيانات لاستخدامها كأساس للتفاوض..

الفرع الأول: الغرض من القرض: يتمثل الجانب الأكبر من طلبات الاقتراض في قروض قصيرة الأجل تستخدم في تمويل رأس المال العامل، الذي يتمثل أساسا في المخزون السلعي و الذمم النقدية، و ترجع الحاجة إلى القروض قصيرة الأجل إلى واحد من الأسباب التالية:

- I. /ارتفاع معدل نمو النشاط.
 - II. / ارتفاع الاحتياجات الموسمية.
 - III. / مواجهة الخسائر التي واجهت المنشأة.
 - IV. / الفشل في الحصول على مصادر تمويل طويلة الأجل لتمويل الأصول الثابتة . ولا يقتصر البنك على تقديم القروض قصيرة الأجل، بل يتجه أيضا إلى تقديم قروض طويلة الأجل خاصة المنشآت الأعمال، و هناك دوافع كثيرة تسعى المنشآت للحصول على قروض طويلة الأجل من بينها: |
 - V. / العمل على تحقيق توازن في الهيكل المالي .
 - VI. / صعوبة الحصول على مصادر أخرى طويلة الأجل مثل الأسهم و السندات...الخ. وعلى العموم فإن البنك قد لا يتردد كثيرا في تقديم القروض التي تستهدف خلق التوازن في الهيكل المالي. الفرع الثاني: الحصول على معلومات مقدم الطلب : عادة ما يقوم المقرض بتقديم طلب الاقتراض يتضمن قيمة القرض و السبب الذي يدعوه للاقتراض، و القروض التي سبق له الحصول عليها، و أسماء البنوك المتعامل معها، و للعميل خمس سمات أساسية هي:
- 1- قدرة العميل: يقصد بقدرة العميل (capacity مدى إمكانية قيامه بسداد ما عليه من مستحقات في المواعيد المحددة، و من بين المؤشرات المقيدة في هذا الصدد، تلك التي تتعلق بنشاط العميل الذي يمارسه، و كفاءة المديرين و سمعتهم، و أساليب و طرق ممارسة أوجه النشاط المختلفة، و مدى انتظام العميل في سداد القروض التي سبق له الحصول عليها، كما قد يمكن الحصول على تلك المعلومات و أخرى من البنوك المتعامل معها من قبل. و تعتبر الفوائض المالية الممثلة في قائمة الدخل و الميزانية العمومية مصدرا أساسيا لتلك المعلومات.
 - 2-
 - 3- . شخصية العميل: يقصد بها في هذا الصدد السمات عن رغبته في سداد ما عليه من مستحقات في المواعيد المحددة، فقد تكون قدرة العميل على السداد مؤكدة بينما رغبته في السداد في المواعيد المتفق عليها غير مؤكدة، و من بين مؤشرات الحكم على مدى رغبة العميل في السداد طول الفترة التي تمضي منذ لحظة استحقاق القرض (الذي سبق و أن حصل عليه)، و الفوائد إلى أن يتم سدادها بالفعل، و يمكن للبنك للحصول على معلومات مفيدة في شأن مدى انتظام العميل في سداد ما عليه من مستحقات من واقع سجلاته.
 - 4- رأس المال: و يستعمل اصطلاح رأس المال للإشارة إلى نسبة أموال الملكية إلى إجمالي الموارد المتاحة، و بالطبع كلما ارتفعت تلك النسبة كلما زادت ثقة البنك في إمكانية استرداد مستحقاته من العميل، و يمكن للبنك الحصول على ما يحتاجه من معلومات من واقع الميزانيات العمومية عن عدد السنوات و التي عادة ما يرفقها العميل مع طلب الاقتراض.

5- الرهونات: يقصد بالرهونات الأصول التي يبدي العميل استعدادة لتقديمها للبنك كضمان مقابل الحصول على القرض، ولا يجوز للعميل التصرف في الأصل المرهون بأي نوع من أنواع التصرف، وفي حالة فشله في سداد القرض أو الفوائد يصبح من حق البنك بيع الأصل المرهون لاسترداد مستحقاته.

6- الظروف المحيطة: يقصد بها الحالة الاقتصادية السائدة على نشاط العميل وعلى مقدرته على سداد ما عليه من مستحقات، وبالطبع تتفاوت الأنشطة من حيث مدى تأثرها بالحالة الاقتصادية السائدة، وبالتالي تتفاوت جاذبية طلبات الاقتراض التي تستهدف تمويل تلك الأنشطة. الفرع الثالث: تحليل البيانات المتاحة

القروض البنكية واجراءات منحها ينبغي تحليل البيانات المتاحة عن القرض وعن العميل حتى يتسنى اتخاذ القرار السليم بشأن طلب الاقتراض، وعادة ما يستهدف التحليل الحصول على إجابات للأسئلة التالية^(٢٠)

. هل يتعارض طلب الاقتراض مع التشريعات أو مع لوائح البنك المركزي. أو سياسة البنك؟ .

ما هي حجم المخاطر المترتبة على إقراض العميل؟ :

هل يمكن تجنب هذه المخاطر والتقليل منها؟

. ما هو حجم العائد على القرض؟.

قانونية القرض: تقتضي تشريعات بعض الدول بعدم تقديم القروض لمفتشي البنك المركزي المختصون بفحص حسابات وسجلات البنك التجاري صاحب الشأن، كما قد تضع التشريعات حدا أقصى للقروض التي يمكن أن تقدم للعاملين في البنك، والقروض التي توجه إلى شراء العقارات المبنية حيث تمثل الحد الأقصى لقيمة القرض في نسبة مئوية معينة من قيمة العقار. هذا إلى جانب القيود التشريعية التي تمنع البنك من تقديم قروض تزيد قيمتها عن نسبة مئوية معينة من رأسماله بما في ذلك الاحتياطات

2. تحديد نوع وطبيعة المخاطر: إذا اتضح للمسئولين تمشي القرض مع التشريعات وسياسات البنك، فإنه يدخل في المرحلة الثانية وهي تقدير حجم وطبيعة المخاطر المحيطة بذلك القرض، وهذه الخطوة ضرورية للغاية إذ قد يكون قرار إقراض العميل محفوفة بالمخاطر الأمر الذي يقتضي رفض الطلب من البداية توفيراً للوقت للطرفين. إذ يمكن تقسيم المخاطر التي تتعرض لها القروض إلى وجهين أساسيين هما

19

1: الوجه الأول:

المخاطر الخاصة : فهذا النوع دالة للحالة المالية والعملية للعميل، وأهمها:

أ. مخاطر الصناعة التي يزاولها المقترض: ويقصد بها الهزات الصناعية التي يواجهها المقترض، فمثلا في صناعة الكمبيوتر فإن المشكل الأكبر يمتثل في عملية التقادم وظهور أجيال جديدة، أيضا ظهور سلع بديلة، كذلك الدورات التجارية التي تتعرض لها المنتجات، زيادة على ذلك في المجال الزراعي بحد الظروف المناخية القاسية مثل: الجفاف، ونقص الآلات المتطورة في الدول النامية، أما الإنتاج الصناعي فهناك عدة مشاكل أو أخطار تتعلق بعدم توفر المواد الخام للإنتاج، أو تغير أذواق المستهلكين.

ب. مخاطر قلة خبرة موظفي الشركة المقترضة: خلو المؤسسة من موظفين مؤهلين يملكون خبرات جيدة، يمكن أن يؤدي إلى عدم الاستغلال الكفء للأموال المقترضة، كذلك ضعف الإدارة وعدم أمانتها يؤدي إلى نفس النتائج، أيضا المشكلات العمالية (كالاضطرابات)، لذلك نجد البنك عند الاستفسار عن طلب القرض يطلب من العميل تزويده بقائمة تشمل أسماء الموظفين الرئيسيين مع نبذة عن السيرة الذاتية لكل موظف منهم²⁰

وإذا كان هذه المخاطر تأثيرا على قدرة العميل في سداد ما عليه من التزامات فإنه يمكن للبنك الوقوف على بعض المؤشرات الهامة في هذا الصدد وذلك بتحليل ما لديه من معلومات²¹

الوجه الثاني: المخاطر العامة : وهي المخاطر التي تتعرض لها كافة القروض بصرف النظر عن طبيعة وظروف المنشأة المقترضة، ومن هذه المخاطر ما

أ. مخاطر تذبذب سعر الصرف: هذه المخاطر لا تظهر عادة إلا عندما تكون هناك عملية إقراض العملاء في الخارج، وأن يكون القرض قد تم بعملة البلد الموجود فيه المقترض، ففي حالة انخفاض أسعار صرف عملة تلك الدولة مثلا، فذلك يعني الخسارة الأكيدة للبنك المقترض،

حيث أن القيمة الشرائية للأموال التي سوف يحصل عليها تكون بقيمة سوقية اقل منها عند تاريخ منح القرض، وإما إذا كان القرض بالعملة الصعبة كالดอลลาร์ أو الأورو، وحصل انخفاض سعر هذه العملة

عملية القرض) بعد منح القرض، فإن المقترض الأجنبي عندئذ أن يدفع أموالاً أكثر من عملة بلده حتى يتمكن من سداد القرض.

ب. مخاطر تذبذب سعر الفائدة: إن تغير أسعار الفائدة على القروض إلى الارتفاع، يؤدي حتماً إلى أدبار العملاء على القروض لأن التكلفة عليهم سوف تكون مرتفعة وقد تكون أعلى من الدخل المتوقع حصولهم عليه من المشاريع التي يمولونها من القرض، ونتيجة لذلك سينخفض مستوى القروض لدى البنك مما قد يؤثر على أرباحه، وكذلك فإنه إذا ارتبط البنك بسعر فائدة ثابت ووديعة لمدة سنة مثلاً، وحدث انخفاض سعر الفائدة على القروض خلال هذه السنة فإن نتائجه المالية قد تتأثر أيضاً. ت. مخاطر قلة خبرة موظفي البنك: إن قلة خبرة موظفي البنك المقرض قد تلحق أضراراً جسيمة بالبنك، فقلة الخبرة للموظفين في الاستفسار عن العميل وسمعته الأدبية والمالية، و قلة خبرتهم في إجراء التحاليل اللازمة للقوائم المالية للعميل المقترض) قد تؤدي في النهاية إلى زيادة نسبة القروض الهالكة وحتى المتعثرة حتى لو أخذ البنك الضمانات اللازمة، وبالتالي ينبغي على إدارة البنك توجيه هؤلاء الموظفين وتنمية مهاراتهم من خلال عقد الدورات التدريبية المتعلقة بزيادة مهاراتهم وتحسين أدائهم²²

ج. مخاطر تغير القوانين المنظمة لحجم الائتمان ونوعيته: فقد تتغير هذه القوانين والتشريعات لتعطي المجال للبنوك للتوسع أكثر في إعطاء أو منح الائتمان أو لتضييق المجال فتفرض نسبة أكثر تشدداً، كنسبة التسهيلات الائتمانية إلى الودائع، أو غيرها من النسب الأخرى²³ كذلك تتعرض القروض للمخاطر التضخم أو مخاطر انخفاض القدرة الشرائية فإذا ما تعرضت البلاد إلى موجة من التضخم بعد أن تم الاتفاق بين البنك والعميل على حصول الأخير على القرض، فسوف يترتب عن ذلك انخفاض القدرة الشرائية لأصل القرض والفوائد، الأمر الذي يلحق أضراراً للبنك. إما مخاطرة الدورات التجارية التي تتعرض لها كافة المنشآت فيقصد ها موجات الكساد التي تصيب الاقتصاد القومي ككل، وتترك آثار سلبية على نتائج نشاط المنشآت، وعلى قدرتها على الوفاء بما عليها من قروض وفوائده.²⁴ التحكم في المخاطر: بعد قيام البنك بتقدير نوع وطبيعة المخاطر التي قد تترتب على إقراض العميل، تأتي المرحلة التالية المتمثلة في اقتراح بعض الإجراءات الوقائية لحماية البنك من المخاطر، وتمثل هذه الحماية في وجهين هما:

19. د. منير إبراهيم هنيدي، المرجع السابق، ص 219-224.

20. عبد المعطي رضا، محفوظ احمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص 211.

21. د. منير إبراهيم هنيدي، المرجع السابق، ص 225.

22. عبد المعطي رضا، محفوظ احمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص 215.

23. منير صالح هنيدي، رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، مكتبة الإشعار 1997.

24. إبراهيم هنيدي، المرجع السابق، ص 228

الوجه الأول: التحكم في المخاطر: يمكن التحكم فيها عن طريق:

/ تحرير اتفاق شرطي يعطي البنك الحق في وضع قيود على التصرفات المستقبلية لإدارة المنشأة إذا لزم الأمر. مثلا: ضرورة الحصول على موافقة البنك إذا ما قررت المنشأة الحصول على قروض مستقبلية.

، يمكن للبنك طلب تقديم رهن في صورة أوراق مالية أو مخزون سلعي أو مباني أو قطعة ارض، أو ما شابه ذلك، فإذا فشل العميل في الوفاء بالتزاماته يكون الحق للبنك التصرف في الأصل المرهون.

، هناك إجراء يتمثل في توقيع طرف ثالث على الاتفاق بوصفه ضامنا للعميل، حيث يمكن للبنك الرجوع إليه إذا لم يلتزم العميل بالوفاء لسداد ما عليه من القرض وفوائده.

، يمكن للبنك أن يعقد اتفاقا مع بنك آخر للمشاركة في تمويل القرض يتقاسمان بمقتضاه الربح كما يتقاسمان الخسارة.

لا يمكن للبنك أن يشترط سداد أصل القرض على دفعات شهرية أو سنوية حسب الأحوال، كما قد يشترط سداد الفوائد مقدما خصما من قيمة القرض، والغرض من ذلك هو تعجيل حصول البنك على مستحقاته قبل تعرض العميل للظروف غير متوقعة قد تؤثر على مقدرته على السداد²⁵

الوجه الثاني: التحكم في المخاطر العامة: إن أسلوب الوقاية في هذا النوع من المخاطر يختلف عن النوع الأول:

/ بالنسبة لارتفاع أسعار الفائدة يمكن التغلب عليه بالاتفاق مع العميل على استبدال القرض طويل الأجل الذي يطلبه بقرض قصير الأجل يتجدد لعدة مرات، ويحمل سعر فائدة يتماشى مع المستويات السائدة عنه التجديد.

لا يمكن للبنك الاتفاق مع العميل على سعر فائدة متحرك أو ما يسمى بتعويم سعر الفائدة، حيث يتم ربط سعر الفائدة على القرض معدل آخر، مثل الحد الأقصى المعدل الفائدة الذي يحدده البنك المركزي.

/ عند انخفاض أسعار الفائدة المتعلقة بالقروض قصيرة الأجل، يضطر البنك إلى إعادة استثمار متحصلات تلك القروض في قروض أخرى قصيرة الأجل تحمل سعر فائدة اقل من سابقتها.

يمكن التغلب على هذه المخاطر بالاتجاه نحو استثمار الجانب الأكبر من الموارد المتاحة في قروض طويلة الأجل.

/ بالنسبة لمخاطر التضخم يمكن تجنبها جزئيا بالاتفاق مع العميل على سداد الفائدة مقدما أو سداد قيمة القرض على دفعات.

لا يمكن تجنب جزء من مخاطر التضخم إذا وافق العميل على تعويم سعر الفائدة. ،

أما بالنسبة لمخاطر الدورات التجارية و مخاطر السوق فقد يمكن التغلب عليها باستخدام بعض الوسائل الوقائية المقترحة، كان يطلب

البنك من العميل تقديم بعض الرهونات (الضمانات) ، وان يطلب توقيع طرف ثالث كضامن لسداد مستحقات البنك²⁶

4. **العائد المطلوب:** لكي يقبل البنك تقديم قرض للعميل ينبغي أن يكون العائد المتوقع مساويا على الأقل للحد الأدنى للعائد الذي يطلبه

البنك على الاستثمار في ذلك القرض، و بالنسبة للعائد المتوقع فيتم حسابه بخصم المصروفات المرتبطة بذلك القرض من العائد الإجمالي

المتوقع الحصول عليه وهو ما توضحه المعادلة رقم (1):..

ع = ع* - ت.....(1) حيث : (ع) تمثل العائد الصافي المتوقع.

(ع) تمثل العائد الإجمالي المتوقع.

(ت) تمثل المصروفات التي يتوقع أن يتكبدها البنك²⁷

²⁵ د. منير ابراهيم هنيدي، المرجع السابق، ص 229.

²⁶ د. منير ابراهيم هنيدي، المرجع السابق، ص 230.

المطلب الثالث: دراسة المركز المالي للعميل والتفاوض معه :

بعد القيام بعمليات وضع السياسات اللازمة للإقراض، وتحليل البيانات بعد تجميعها تحليلًا دقيقًا وشاملاً، تأتي مرحلة مهمة من أجل التأكد من أن العميل له قدرة على مواجهة الالتزامات ودفع ما عليه من مستحقات، هذه المرحلة تشتمل على دراسة وتحليل المركز المالي ورأس مال العميل ثم التفاوض معه قبل اتخاذ القرار في منح القروض

الفرع الأول:

تحليل المركز المالي : يجب أن يتمتع العميل برأس مال مناسب، لإمكانية استرداد البنك لمستحقاته، وأيضا تمتعه بمركز مالي سليم، لأن عدم تمتع العميل بمركز مالي سليم كثيرا ما يعرضه لأزمات مالية، وقد تؤدي به إلى الإفلاس²⁸.

إذ يمكن استخدام أسلوب التحليل المالي باستخدام النسب لقياس قدرة العميل على السداد، ولقياس مدى كفاية رأس المال لسداد مستحقات البنك في حالة إفلاس منشأة العميل وتعذير بيع قيمة الأصول بقيمتها الدفترية، وعلى الرغم من ضرورة قيام البنك بتحليل المركز المالي للمقترض من كافة النواحي، إلا أن الاتجاه في هذا الشأن يتركز على ثلاثة مجالات رئيسية وهي السيولة، الربحية، والاقتراض، ويمكن أن نضيف مجال هو مدى إمكانية تغطية الأعباء الثابتة من الأرباح المتولدة. 1.

نسبة السيولة: تقيس هذه النسب مدى قدرة المنشأة على الوفاء بالتزاماتها قصير الأجل - وفي مقدمتها قروض قصيرة الأجل - مما لديها من نقدية أو أصول أخرى يمكن تحويلها إلى نقدية وتتكون هذه النسب من:

نسبة التداول = أصول متداولة :

خصوم متداولة. : نسبة السيولة = (أصول متداولة x مخزون) :

خصوم متداولة. . سيولة الذمم = (صافي الذمم : صافي المبيعات الآجلة) x 360 .

سيولة المخزون التام = (رصيد المخزون : تكلفة البضاعة المباعة) x 2 x 360.

نسب الربحية: تقيس هذه النسب قدرة المنشأة على توليد الأرباح من المبيعات ومن الأصول المتاحة، ويهتم البنك اهتماما خاصا بنسب الربحية، وذلك في الحالات التي تقدم فيها العميل بطلب للحصول على قرض طويل الأجل، إذ يتوقع البنك أن تكون المنشأة (العميل) قادرة على توليد قدر من الأرباح يكفي لسداد أصل القرض عندما يحين موعد استحقاقه، ومن هذه النسب:

: معدل العائد المتولد عن الأصول = الربح (قبل الفوائد والضريبة)

: مجموع الأصول. . عائد الربح الصافي = صافي الربح (بعد الضريبة)

: المبيعات.

: معدل العائد على حقوق الملكية = صافي الربح (بعد الضريبة) :

حقوق الملكية.

²⁸ محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للنشر والطبع والتوزيع 1997.

3. نسب الاقتراض: تقيس المدى الذي ذهبت إليه المنشأة في الاعتماد على الأموال المقترضة لتمويل استثماراتها، ويهتم البنك هذه النسب لأنها تكشف له ما إذا كان من الأمان تزويد العميل بقروض إضافية، أم أن الأمر يتطلب بعض الرؤية نظرا لضخامة الأموال التي سبق أن اقترضها، وتتكون من:

: نسبة الاقتراض = مجموع الأموال المقترضة

: مجموع الأصول. . نسبة القروض على حق الملكية = مجموع الأموال المقترضة / حقوق الملكية ..

4 نسب التغطية: لسداد الفوائد، والأعباء الثابتة الأخرى و من بينها أقساط القروض، إن البيانات الأساسية لهذا النوع من التحليل تتوافر في القوائم المالية التي يقدمها العميل مع طلب الاقتراض²⁹

الفرع الثاني:

التفاوض مع العميل : بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر الائتمانية المحيطة بالقرض المطلوب بناء على المعلومات التي تم تجميعها، و التحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل³⁰، وإذا اتضح أن العميل يتصرف بالمماثلة أو ضعف مركزه المالي يقوم البنك برفض الطلب، أما إذا اتضح من التحليل إمكانية تقديم القرض للعميل حينئذ، تعمل إدارة الإقراض في التفاوض.

أولاً: مجالات التفاوض

ينبغي أن تتصف سياسات الإقراض في التفاوض بالمرونة، بما يتيح فرصة أفضل لنجاحها:

1. اعتراض العميل عند تقديم رهن: ينبغي أن تكون الإدارة الإقراض الصلاحية لاقتراح بدائل أخرى، مثل تقديم طرف ثالث يضمن تنفيذ العقد، أو النص في العقد على شرط الإسراع في استرجاع مستحقات البنك، أو النص على سداد القرض على أقساط.
2. التفاوض على سعر الفائدة: ينبغي أن يراعى أمرين من الأهمية:

/ حرية البنك ليست مطلقة في تحديد سعر الفائدة: في حالة القروض التي تقدم إلى الأفراد غالباً ما تنص التشريعات على حد أقصى المعدل الفائدة الذي يرفعه العميل. ،

يتعلق بعامل الرفع: فالبنك يستطيع أن يحقق عائداً معقولاً لامتلاكه، حتى ولو كان العائد على الاستثمار ضعيفاً أو صغيراً. 3

. البدائل: يمكن اللجوء إليها عند التفاوض على معدل الفائدة على القرض، وهو ما قد يعطي للمفاوض قدراً كبيراً من المرنة، إذ قد يبدي استعداداً لتقديم تنازلات بشأن المعدل الاسمي لمعدل الفائدة. وعند الانتهاء من التفاوض مع العميل واستعراض مختلف البدائل مع العميل بشأن معدل الفائدة ستكمل الإدارة ما تبقى من عمليات اتخاذ القرار ومتابعة وتحصيل القرض المقدم للعميلة.³¹

²⁹ د. منير ابراهيم هنيدي، المرجع السابق، ص 225-227.

³⁰ عبد المعطي رضا، محفوظ احمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص 221.

³¹ د. منير ابراهيم هنيدي، المرجع السابق، ص 232-233.

القرار النهائي و استكمال الإجراءات :

تنتهي عملية التفاوض (مرحلة التفاوض إما بقبول العميل المتعاقد أو عدم قبوله، و بالتالي تفصل الإدارة في ه ذه الإجراءات باتخاذها قرار نهائي، بعدها تقوم الإدارة بمتابعة القرض و تحصيله³²

2. الفرع الأول: اتخاذ القرار بشأن القرض : على ضوء تحليل البيانات المتاحة و المفاوضات مع العميل، فإن القرار الذي يقترحه الموظف المختص قد يأخذ احد الصور الآتية:

الحالة الأولى: رفض الطلب :

في هذه الحالة ينبغي على الإدارة أن تعطي للعميل المتقدم لطلب الاقتراض، مبررا مقنعا لقرار الرفض.


الحالة الثانية: الحصول على معلومات إضافية :

في هذه الحالة ينبغي مقارنة تكلفة الحصول على معلومات إضافية، مع مقدار التخفيض المحتمل في الخسائر نتيجة لتوافر تلك المعلومات. الحالة الثالثة: إذا تمت الموافقة على منح القرض، و بعد المراجعة الدقيقة تتخذ الإدارة القرار النهائي بالقبول، و يتم التوقيع على الاتفاق على أن يتم إبلاغ إدارة التدفقات النقدية لكي تدخل قيمة القرض ضمن التدفقات النقدية الخارجية، بينما تدخل الفوائد و أصل القرض ضمن التدفقات النقدية الداخلية و ذلك عند تحصيلها.³³

الفرع الثاني: متابعة القروض : الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المنشأة، و عدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد المحددة، و قد تظهر خلال المتابعة أيضا التصرفات من المقترض، التي تتطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك، أو يتطلب تأجيل السداد أو تحديد القرض لفترة أخرى.³⁴

القروض البنكية و اجراءات منحها الفرع الثالث: تحصيل القرض : يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه و ذلك إذا لم تقبله أي من الظروف السابقة عند المتابعة، وهي الإجراءات القانونية، أو تأجيل السداد أو تحديد القرض مرة أخرى³³. و الشكل التالي يوضح الإجراءات التي يمر بها طلب الاقتراض:

الشكل رقم (1): الإجراءات التي يمر بها طلب الاقتراض



المصدر: د. منير إبراهيم هنيدي، إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، ط03، 2000، ص 243.

³³ د. منير ابراهيم هنيدي، المرجع السابق، ص 242.

³⁴ عبد المعطي رضا، محفوظ احمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص 222

الفصل الثاني

اثر جائحة كورونا على عمليات الاقتراض

المبحث الأول :

تأثير جائحة على عملية الاقتراض

على إثر تفشي جائحة كورونا في دول العالم ومن بينها الجزائر اتخذت السلطات مجموعة من التدابير الاحترازية للتخفيف من حدة انتشاره أدت إلى تعليق الأنشطة الاقتصادية للعديد من المؤسسات والأفراد مما جعل أصحابها يعانون من قلة تدفق الإيرادات النقدية وجعلهم في بعض الأحيان غير قادرين على الوفاء بالتزاماتهم التعاقدية ، كما خلفت هذه التدابير الاحتياطية آثارا على الأنشطة الاقتصادية ككل. وبالنظر إلى الطبيعة غير المتوقعة لتفشي المرض ، فقد تركز الاهتمام على آثار الوضع على العقود والاتفاقات المبرمة ، مما قد يغير أوجه التعامل بين الأطراف ويستدعي تدخل القوانين للفصل في القضايا الناتجة عن تداعيات الجائحة ، إذ أن الأوبئة واقعة مادية صرفة تكون لها آثار سلبية على العلاقات التعاقدية، التي تتأثر نتيجة الركود الذي يصيب الأنشطة الاقتصادية ، مما يؤدي إلى صعوبة أو استحالة تنفيذ بعض الالتزامات أو التأخر في تنفيذها .

الأمر الذي جعل بعض المقترضين يتأخرون عن تسديد أقساط قروضهم وبما أن هذه الجائحة قد تطول فقد كان من الواجب على السلطات المعنية إيجاد حلول بالتزامن مع تداعياتها .

ويعد التأخر أو العجز عن سداد القروض المصرفية إحدى الإشكالات المهمة لتعقدها وتداخل العديد من المسائل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وحتى الدولية في حدوثها وبالتالي فهناك ضرورة ملحة لإخضاعها للدراسة والتحليل من أجل إيجاد سبل علاجها . تهدف هذه الدراسة إلى معرفة الأساس والتأصيل الذي تم الاعتماد عليه لتأخير سداد القروض وكيفية تعامل الجزائر مع التعثر في سداد القروض المصرفية، وسبل مواجهتها

أظهرت الأزمة الصحية العالمية الناجمة عن انتشار وباء كورونا المستجد، في ما يخص قطاع المصارف عبر العالم، أن فترة الحجر الإلزامي التي فرضتها غالبية الدول حول العالم، شكّلت ضغوطاً متزايدة من المخاطر على نشاط البنوك، ولا سيما البنوك الناشطة في القروض للشركات بعدما اضطر الكثير من المؤسسات حول العالم للتوقف عن النشاط الإنتاجي أو الصناعي، وبالتالي كشفت الأزمة أن القروض المصرفية خلال الأزمة الصحية هذه لم تكن متساوية بين قطاع وآخر.

إن ما يجب توضيحه في البداية، أنه خلافاً للأزمات الاقتصادية أو المالية المتعارف عليها والتي تنتج عن أداء الاقتصاد أو المصارف أو أسواق المال في بلدٍ ما، هذه المرة إن لجهة القطاع الاقتصادي أو القطاع المصرفي فكلاهما يتلقّى لكمات الكورونا لكن لكمات متفاوتة القوة ومتفاوتة الضغوط. ورأينا كيف تداعى القطاع الاقتصادي حول العالم نتيجة الأزمة الصحية وتوقفت أنشطة مختلفة عن العمل، ما أدى إلى حدوث إنكماش في اقتصادات العديد من الدول ولا سيما الكبرى منها. لكن القطاع المصرفي ونتيجة هذه الأزمة الناجمة عن الوباء لم يتضرر بشكل مباشر وبعيد كل البعد عن أزمة العام 2008 العالمية، حيث كانت البنوك حينها سبب فقاعة سوق العقارات الأميركية. فالبنوك اليوم تلعب دور الإطفائي الساعي لإنقاذ ما تيسّر من قطاعات، دور يهدف لإمتصاص الصدمة ومواصلة تمويل حركة الاستهلاك وتستفيد هذه البنوك من سيولة تطرحها البنوك المركزية حول العالم لهذا الغرض.

والعامل الثاني الذي يقوي أرضية البنوك الكبرى حول العالم لمواجهة تداعيات كورونا، هو أن المصارف ركزت خلال السنوات العشر الأخيرة بعد فقاعة الرهن العقاري الأميركي والذي تحوّل أزمة عالمية، على تكديس رؤوس الأموال ولديها منها ما يكفي لكن بنسب متفاوتة بين بلدٍ وآخر.

وفي هذا الإطار يرى بنك التسويات الدولية، وهو بمثابة البنك المركزي للبنوك المركزية حول العالم، أن ما بين عامي 2011 و2019 استطاع أكثر من 100 مصرف حول العالم زيادة حجم الأموال الخاصة لديها بنسبة 98 في المئة، أي ما يعادل تقريباً 2000 مليار يورو، وهنا بالذات يرى المحللون أن البنوك التي تأقّفت من شدة القيود التي فرضتها معايير بازل الدولية ولا سيما الأخيرة الهادفة إلى تعزيز صلابة رأس المال، ها هي اليوم بفضل بازل ومقرراته تتمتع بحجم كبير من رؤوس الأموال يساعدها على تخطي الأزمة الصحية العالمية ومواجهة ظروف فرضت نفسها على كل القطاعات الحياتية. لكن يبقى أن مسألة الربحية في سياسة المصارف أو العائد على النشاط المصرفي في أوروبا ضعيفة مقارنة مع الولايات المتحدة مثلاً وهذا يشكل عائقاً للبنوك الأوروبية³⁵

فيروس كورونا

أعلن البنك المركزي الجزائري عن اتخاذ سلسلة من الإجراءات للتخفيف من الآثار المالية والاقتصادية الناجمة عن التدابير الاحترازية لمكافحة انتشار فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) على القطاع الخاص، لاسيما المنشآت الصغيرة والمتوسطة. وفي هذا الإطار أعلن البنك عن إطلاق برنامج دعم بقيمة 50 مليار دينار لدعم القطاع الخاص لمساعدته على الاستمرار بدوره في تعزيز النمو والاستقرار الاقتصادي في الدولة من خلال القيام بالإجراءات التالية:

1- دعم تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة

يهدف البرنامج إلى تخفيف التداعيات الناجمة عن التقلبات في التدفقات النقدية ودعم رأس المال العامل في القطاع الخاص وتمكينه من تحقيق النمو خلال الفترة القادمة ودعم النمو الاقتصادي والمحافظة على التوظيف في القطاع الخاص من ثلاثة إجراءات أساسية:

برنامج تأجيل الدفعات:

تأجيل الدفعات المستحقة على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصالح البنوك وشركات التمويل لمدة 6 أشهر اعتباراً من تاريخه، ولهذا الغرض قام البنك المركزي الجزائري بإيداع 30 مليار دينار لصالح البنوك وشركات التمويل.

برنامج تمويل الإقراض:

تخصيص مبلغ 13.2 مليار دينار للبنوك وشركات التمويل لمنح قروض ميسرة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في القطاع الخاص بهدف دعم استمرار الأعمال والنمو والمحافظة على مستويات التوظيف في هذا القطاع خلال هذه المرحلة.

برنامج دعم ضمانات التمويل:

إيداع 6 مليارات دينار لصالح البنوك وشركات التمويل لتمكينها من إعفاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تكاليف برنامج ضمانات تمويل قروض المنشآت الصغيرة والمتوسطة (كفالة) للتخفيف من تكلفة الإقراض على المنشآت المستفيدة من هذا البرنامج خلال السنة المالية 2020 ودعم توسيع التمويل. 2- دعم رسوم عمليات نقاط البيع والتجارة الإلكترونية

إعفاء جميع المتاجر ومنشآت القطاع الخاص من رسوم خدمات المدفوعات لمدة (3) أشهر من خلال تحمل "البنك المركزي الجزائري" لتلك الرسوم لصالح مقدمي خدمات المدفوعات المشاركين في المنظومة الوطنية بقيمة إجمالية تتجاوز 800 مليون دينار.³⁶

2- التنسيق مع البنوك وشركات التمويل:

لتسهيل المدفوعات المتعلقة بتمويل هذه المنشآت المتأثرة نتيجة للتدابير الاحترازية التي تم اتخاذها

وفي نفس السياق، أطلق البنك المركزي الجزائري برنامج التمويل المضمون لاحقاً بالتعاون مع برنامج كفالة تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة (كفالة)، حيث يقوم البنك المركزي بضمان ما نسبته (95%) من قيمة التمويل الممنوح وفق الآليات المعتمدة ضمن برنامج كفالة. كما سيتحمل البنك المركزي الجزائري رسوم الضمان لصالح برنامج كفالة وستعفى المنشآت من أي رسوم إدارية ومن تقديم أي ضمانات عينية، مع إمكانية بدء سداد الأقساط بعد ستة أشهر من تاريخ منح التمويل، وضمان عدم تجاوز الرسوم والأرباح التي تتقاضاها جهات التمويل (4%) من قيمة التمويل سنوياً.

أخيراً تؤكد البنك المركزي الجزائري على أنها مستمرة في مراجعة وتقييم الوضع الناتج عن انتشار فيروس كورونا (كوفيد-19) وبأنها سوف تتخذ الإجراءات المناسبة لحماية القطاع المصرفي ومساعدته على مواجهة التحديات الحالية للحفاظ على الدور المحوري للمصارف التجارية في التنمية الاقتصادية بهدف المحافظة على الاستقرار المالي في الدولة

هذه التدوينة جزء من سلسلة خاصة عن الاستجابة لفيروس كورونا.

نواجه في الوقت الراهن اضطرابات اقتصادية أشد حدة على الأرجح مما شهدناه أثناء الأزمة المالية العالمية. فقد أحدثت جائحة فيروس كورونا صدمة ذات طابع مختلف. ذلك أنه لم يسبق للاقتصادات الحديثة أن أوقفت نشاطها دون سابق إنذار. ومن أسبوع إلى آخر، نجد أن أعدادا كبيرة من العمالة فقدت وظائفها ومصدر دخلها. وخلت كل المطاعم والفنادق والمطارات من روادها. ويعاني المستهلكون ومؤسسات الأعمال في الوقت الراهن من خسائر فادحة في الدخل – مع احتمالات ظهور حالات إفلاس واسعة النطاق.

وتزايد حاليا الضغوط على النظام المصرفي وأصبح ازدياد حالات التوقف عن سداد الديون أمرا وشيكا. وتشير توقعات كثيرة إلى تعرض القطاع المالي لصدمة بحجم مقارب لما شهدناه أثناء أزمة عام 2008.

ويبقى السؤال الذي يتبادر إلى أذهان صناع السياسات هو كيف ينبغي لهم الاستعداد لمواجهة هذا الأمر.

وكان صناع السياسات في العالم قد اجتمعوا، منذ ما يزيد قليلا على عقد من الزمان، في عرض غير مسبق لتنسيق الجهود من أجل بدء العمل في وضع إطار تنظيمي مطور للقطاع المالي. فقاموا برفع الحد الأدنى لمعايير جودة وحجم رأس المال المصرفي والسيولة المصرفية بدرجة كبيرة ونجحوا في بناء نظام مصرفي أكثر صلابة يهدف إلى حيازة احتياطات وقائية أعلى من الحد الأدنى الإلزامي بحيث يمكن السحب منه بأمان في الأوضاع المتأزمة.

وتتخذ السلطات الوطنية في الوقت الحالي مجموعة من التدابير* لتوفير الدعم من المالية العامة؛ وتعمل البنوك المركزية على فتح خطوط سيولة جديدة. فكيف إذن ينبغي للمراقبين المصرفيين الاستجابة في الوقت الحالي لضمان استمرار الاطمئنان والثقة في النظام المصرفي³⁷ وصفة للنظام المصرفي:

على غرار خبراء الصحة، يتحرك المراقبون المصرفيون حاليا لمواجهة هذا الوضع المتسارع والاستثنائي. فلا بد أن يحشد هؤلاء المراقبون ما لديهم من أدوات في مجموعة قواعدهم المخصصة للاستجابة للكوارث الطبيعية، وأحداث المخاطر التشغيلية، ونوبات الضغوط المصرفية. وصندوق النقد الدولي، بما لديه من منظور عالمي واستنادا إلى تجاربه السابقة، بإمكانه تقديم بعض التوجيهات الإضافية للمسار المستقبلي:

عدم تغيير القواعد: فتغيير القواعد أثناء الأزمة سيتسبب على الأرجح في زيادة الارتباك. والأمر كذلك عند تأجيل تنفيذ المبادرات الجديدة؛ فينبغي أن يظل تركيز البنوك منصبا على استمرارية العمليات الجارية، نظرا لازدياد صعوبة إجراء مثل هذه العمليات عن بُعد.

استخدام الهوامش الوقائية: على جهات التنظيم المصرفي توخي الوضوح في التواصل بشأن ضرورة استخدام احتياطات رأس المال والسيولة الوقائية لدعم مواصلة تقديم القروض المصرفية، دون أن يترتب على ذلك أي تبعات سلبية على إدارة البنوك. فقد قامت البنوك بتكوين هذه الاحتياطات الوقائية ووصلت بها إلى مستويات أعلى بكثير من معايير بازل للحد الأدنى الإلزامي بهدف التعامل مع الضغوط على السيولة وخسارة الإيرادات نتيجة عدم أداء مدفوعات سداد القروض.

تشجيع تعديل القروض: ينبغي للمراقبين توخي الوضوح في إبلاغ البنوك بضرورة اتخاذ إجراءات استباقية لإعادة جدولة حافطة قروضها بالنسبة للمقترضين والقطاعات الأشد تضررا من هذه الصدمة الحادة، وإن كانت مؤقتة. وينبغي لهم كذلك تذكير البنوك بتوخي المرونة في إدارة مخاطر الائتمان والمعايير المحاسبية لانخفاض قيمة الأصول في مثل هذه الظروف. وقد بادرت الأجهزة المحاسبية بتقديم توضيحات مفيدة لمدققي الحسابات عما يمكن أن تكون عليه صورة هذه التعديلات بمجرد بدء الاقتصاد في التعافي.

عدم إخفاء الخسائر: على البنوك والمستثمرين وحملات الأسهم وحتى دافعي الضرائب تحمل الخسائر. والشفافية تساعد في تهيئة جميع الأطراف المعنية؛ بينما لا تؤدي المفاجآت إلا لتردي طبيعة استجاباتهم، مثلما تأكد حدوثه أثناء أزمة عام 2008.

إيضاح المعالجة التنظيمية لتدابير الدعم: وللمساعدة في زيادة الشفافية الكلية يتعين تقديم إيضاحات مسبقة حول كيفية قيام البنوك والجهات التنظيمية بمعالجة التدابير المستمدة من المالية العامة، بما في ذلك التدابير الموجهة مباشرة إلى المقترضين، وضمانات الائتمان،

وإعفاءات السداد المؤقتة، والتحويلات المباشرة، وإعانات الدعم – على نحو يتجاوز أي توجهات حالية في إطار اتفاقية بازل المعني برأس المال.

تعزيز التواصل: تشجيع إقامة حوار مستمر بين المراقبين والبنوك، خاصة في هذا الوضع غير المسبوق من مزاولة العمل عن بُعد مع الزملاء والعملاء والمراقبين. وبينما يزداد عادة الاهتمام بمتطلبات الإبلاغ بالبيانات وقت الأزمات فيما يتعلق بالمجالات الرئيسية، مثل السيولة ومراكز الدائنين، فمن المعقول التفاوض عن بعض متطلبات الإبلاغ الأخرى الأقل أهمية لتقييمات السلامة المالية.

التنسيق عبر الحدود: الأعمال المصرفية هي أعمال ذات طابع عالمي. وبالتالي فإن التنسيق واسع النطاق بين الجهات التنظيمية الوطنية على المستوى الدولي هو مطلب أساسي. فهذه الأزمة ستنتهي في نهاية المطاف، وأنها ستستغرق بعض الوقت حتى تنحسر، ولكن المحافظة على سلامة الإطار الدولي ستكون بالغة الأهمية لضمان موثوقية النظام المالي العالمي ونزاهته. وتعكف الهيئات الدولية مثل "مجلس الاستقرار المالي" و"لجنة بازل للرقابة المصرفية" على العمل الدؤوب لمجرد تحقيق هذا الأمر.³⁸

هل سيكون ذلك كافياً؟

ببساطة، قد يكون من المبكر الجزم بذلك. ففي هذه المرحلة تبدو الأوضاع في العديد من البلدان متأزمة بنفس درجة سيناريوهات التوقعات السلبية الناتجة عن اختبارات القدرة على تحمل الضغوط التي تستخدمها الجهات التنظيمية المصرفية لتقييم مدى قوة نظمها المصرفية. وقد يزداد الأمر سوءاً.³⁹

وكل ذلك يفترض استئناف النشاط الاقتصادي في وقت لاحق من العام الجاري، ولكن ينبغي كذلك أن نأخذ في الحسبان إمكانية تحقق سيناريوهات أكثر سلبية. وفي ظل الظروف الأكثر تأزماً سيتعين علينا إعادة النظر بدرجة كبيرة فيما لدينا من قواعد لمواجهة الأزمات. فقد يتعين إعادة رسملة بعض النظم المصرفية أو حتى إعادة هيكلتها. والصندوق لديه خبرة واسعة في مساعدة البلدان على إعادة بناء النظم المصرفية التي تمر بحالة عسر مالي وذلك من خلال برامج للمساعدة الفنية، وسيكون على أهبة الاستعداد لتقديم العون⁴⁰

³⁸ محمد الأيوبي (2020)، "المركز القانوني للمدين في واقعة فيروس كورونا كوفيد19"، مجلة مؤلفات إحياء علوم القانون، عدد خاص: الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا، مكتبة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، المغرب، ص 289.

³⁹ عبد المنعم فرح صده (1974)، نظرية العقد في قوانين البلاد العربية، دار النهضة العربية، لبنان، ص 102.

⁴⁰ سعيد السيد علي (2007)، نظرية الظروف الطارئة في العقود الإدارية والشريعة الإسلامية دراسة مقارنة، دار الكتاب الحديث، مصر، ص 12.

المطلب الأول : تأثير جائحة كورونا على المستهلك في تسديد القروض

الضوابط الموضوعية لتمكين المقترض من تأخير سداد أقساط القروض:

العقد شريعة المتعاقدين فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين أو بما يجيزه القانون⁴¹، هذه القاعدة مفادها أنه لا يمكن لأي طرف أن يستقل بتغيير بنود العقد، أو التحلل من التزاماته بطريقة منفردة ، حيث تجمع التشريعات المدنية على أنه يجب على المدين أن يؤدي التزاماته المستحقة الأداء حالا ، وإذا حدد له ميعاد معين للوفاء وجب التنفيذ عند حلول ذلك الأجل ، وبالتالي يجوز للدائن إذا امتنع المدين عن أداء دينه طواعية أن يجبره عن طريق القضاء فنشوء الالتزام صحيحا ينطوي بالضرورة على تعهد المدين بالوفاء بما التزم به⁴².

غير أنه قد يحل بأحد المتعاقدين عذر، أو قد تتغير الظروف التي تم خلالها إبرام العقد بحيث تؤدي إلى اختلال في التوازن الاقتصادي بين الطرفين أو تجعل تنفيذه مرهقا أو مضرا بأحدهما فيصبح تنفيذ هذه الالتزامات جائرا على الطرف المتضرر مما يستدعي تأخير تنفيذ العقد وكما هو مقرر في القانون المدني تطبق نظرية الظروف الطارئة في الحالات التي يكون فيها تنفيذ الالتزام مرهقا لأحد الأطراف ، أما إذا استحال التنفيذ فتطبق نظرية القوة القاهرة .

أولا : جائحة كورونا ظرف طارئ ؟

عرف المشرع الجزائري نظرية الظروف الطارئة من خلال المادة 107 ق.م. ج ، حيث جاء فيها : " يجب تنفيذ العقد طبقا لما استعمل عليه وبحسن نية

ولا يقتصر العقد على إلزام المتعاقد بما ورد فيه فحسب بل يتناول أيضا ما هو من مستلزماته وفقا للقانون والعرف والعدالة بحسب طبيعة الالتزام

غير أنه إذا طرأت حوادث استثنائية عامة لم يكن في الوسع توقعها وترتب على حدوثها أن الالتزام التعاقدي ، وإن لم يصبح مستحيلا صار مرهقا للمدين بحيث يهدده بخسارة فادحة جاز للقاضي تبعا للظروف وبعد مراعاة مصلحة الطرفين أن يرد الالتزام المرهق ويقع باطلا كل اتفاق على خلاف ذلك " ⁴³.

هناك شروط أساسية يجب توافرها من أجل تطبيق نظرية الظروف الطارئة ومن أهمها ما يلي⁴⁴:

- أن يكون الظرف الطارئ عاما؛ ويقصد بعمومية الظرف الطارئ أن لا يكون خاصا بالمدين ، بل يمس عموم الناس⁴⁵.

ينبغي أن يكون الحادث عاما وهذا بقصد عدم زعزعة القوة الملزمة للعقد أي أن لا يكون خاصا بالمدين وحده ، بل يجب أن يكون الظرف شاملا لعدد كبير من الناس في إقليم أو دولة معينة بمعنى أن يكون المدين قد شارك غيره من جمهور الناس كضحية الحادث الذي وقع ، وتطبيقا لذلك فإن الأوبئة عامة وفيروس كورونا خاصة يستجيب لهذا الشرط من حيث أن هذه الجائحة يمكن أن تتسبب في فرض حجر على الجميع يتعذر معه مزاولة الأنشطة المهنية والإنتاجية⁴⁶.

- أن يكون الظرف الطارئ استثنائيا؛ ويقصد أن يكون الظرف نادر الوقوع غير مألوف ، لا يتدخل في حدوثه أحد المتعاقدين كالكوارث الطبيعية والحروب والاضرابات الاقتصادية .

⁴¹ سميح السنوي (2011)، " احتساب الفوائد والعمولات بين العمل القضائي التجاري الجزائري والبنكي "، مجلة المحاكم التجارية، عدد 7، ص 115.

⁴² صديقة بن منادي ، بلقاسم سعودي (د.ت.ن)، " القروض المصرفية المتعثرة في الجزائر وسبل علاجها " ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي مجلد 2، عدد 30 ، ص 78.

⁴³ عبد المنعم فرح صده (1974)، نظرية العقد في قوانين البلاد العربية ، دار النهضة العربية، لبنان.

⁴⁴ عبد الرزاق السنهوري (1952)، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء 1 ، مصادر الالتزام، دار النشر للجامعات العربية، ص 867-952 .

⁴⁶ قوقوبالعجات، نعمة بكار (2015)، نظرية الظروف الطارئة في القانون المدني الجزائري ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، الجزائر.

- كما يمكن أن يكون الظرف الاستثنائي من قبيل الأعمال القانونية كصدور قرار إداري مثلا أو نص تشريعي يلغي تسعيرة ما كانت قائمة⁴⁷.
- أن يكون الظرف الطارئ فجائيا : يعتبر هذا الشرط من أهم الشروط التي تقوم عليها نظرية الظروف الطارئة ومفاده ألا يكون في وسع المتعاقد توقع الظرف الطارئ عند إبرام العقد لأنه إذا توقع هذا الظرف أو كان بإمكانه توقعه فليس من حقه المطالبة بتطبيق هذه النظرية⁴⁸.
- عدم القدرة على دفع الظرف الطارئ: والمقصود منه أن المدين لا يمكنه دفع هذا الظرف أو التقليل من آثاره ، فإذا تمكن من دفعه ، أصبح عندئذ مقصرا⁴⁹.
- أن يصبح تنفيذ الالتزام بعد وقوع الظرف الطارئ مرهقا للمدين : بحيث يهدد بخسارة فادحة، ولا يجعل تنفيذ الالتزام العقدي مستحيلا كما هو الحال في القوة القاهرة التي بتحققها ينقضي الالتزام⁵⁰.
- ثانيا : جائحة كورونا قوة القاهرة ؟

لم يعرف المشرع الجزائري في القانون المدني القوة القاهرة ، وإنما أشار إليها كسبب أجنبي معفي من المسؤولية إذ تنص المادة 127 منه : "إذا أثبت الشخص أن الضرر قد نشأ عن سبب أجنبي لا يد له فيه كحادث مفاجئ أو قوة القاهرة أو خطأ صدر من المضرور أو خطأ من الغير كان غير ملزم بتعويض هذا الضرر مالم يوجد نص قانوني أو اتفاق يخالف ذلك"⁵¹.

كما نص المشرع في المادة 176 من ق.م. ج على : " إذا استحال على المدين أن ينفذ الالتزام عينا حكم عليه بتعويض الضرر الناجم عن عدم تنفيذ التزامه ما لم يثبت أن استحالة التنفيذ نشأت عن سبب أجنبي لا يد له فيه "⁵²

وفي المقابل فقد عرف المشرع الجزائري القوة القاهرة في المادة 263 ق.م. مغربي على أنها : "كل أمر لا يستطيع الانسان أن يتوقعه ، كالظواهر الطبيعية كالفيضانات والجفاف والعواصف والحرائق والجراد وغارات العدو وفعل السلطة ، ويكون من شأنه أن يجعل تنفيذ الالتزام مستحيلا ولا يعتبر من قبيل القوة القاهرة الأمر الذي كان من الممكن أن دفعه ، ما لم يقم المدين الدليل على أنه بذل كل العناية لدرئته عن نفسه وكذلك لا يعتبر من سبيل القوة القاهرة السبب الذي ينتج عن خطأ سابق للمدين "⁵³.

عرف الفقه القوة القاهرة بأنها كل حدث لا يمكن توقعه، ولا بالمستطاع دفعه أو تلافيه ، كما عرفت بأنها كل أمر لا يمكن توقعه ولا يمكن رده يترتب عليه استحالة التنفيذ⁵⁴.

وبالرجوع إلى القضاء الجزائري بحده عرف القوة القاهرة في بعض القرارات القضائية نذكر منها القرار الصادر عن المحكمة العليا بتاريخ 2 جوان 1991 والذي قضى بأنه حتى يعتد بالقوة القاهرة كحالة للإعفاء يجب إثبات عدم القدرة على التوقع وعدم التغلب عليها ومقاومتها⁵⁵.

^{47 48} . محمد مكي الدين ابراهيم (2007)، نظرية الظروف الطارئة بين القانون المدني والفقه الإسلامي: دراسة مقارنة، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، مصر. ص 243.

^{49 50} محمد عزمي البكري (د.ت.ن) ، موسوعة الفقه والقضاء والتشريع المدني الجديد، دار محمود للنشر، مصر، المجلد 2، الجزء 1 ، ص 289-530. 15. محمد الأيوبي (2020)، " المركز القانوني للمدين في واقعة فيروس كورونا كوفيد19 " ، بمجلة مؤلفات إحياء علوم القانون، عدد خاص: الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا، مكتبة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، المغرب، ص 287-296.

^{51 52 53} مروان يوسف (2020)، "مال تنفيذ الالتزامات التعاقدية في الجزائر إثر جائحة كورونا فيروس كورونا كوفيد19 – بين اعتباره قوة القاهرة أو ظرف طارئ – " ، محلة مؤلفات إحياء علوم القانون، عدد خاص: الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا، مكتبة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، المغرب، ص 31-335.

^{54 55} محسن أحمد الخضيرى (1997)، الديون المتعثرة: الظاهرة، الأسباب، العلاج، ط1، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ص 218.

ولا بد لتحقق القوة القاهرة أن تتوفر في واقعة فيروس كورونا مجموعة من الشروط:

عدم التوقع: وعمليا شرط عدم توقع الحدث هو أحد أهم شروط القوة القاهرة والعبارة في تحديد توقع الحدث من عدمه هو النظر إلى تاريخ إبرام العقد واستقر القضاء الفرنسي على أن شرط عدم التوقع الذي يبرر فسخ العقد يجب أن يكون قد ورد في الاتفاق قبل ظهور الوباء

56

-عدم إمكانية الدفع: لا يكفي أن يكون الحدث المتمسك به على أنه قوة القاهرة بل يجب أن لا يكون بإمكان المدين دفعها أو مغالبة آثارها بالرغم مما اتخذ هذا الأخير من عناية وحيطة وتدابير من أجل تفادي وقوع الضرر إلا أن هذا الأخير كان سيقع لا محالة.

-عدم صدور خطأ من جانب المدين المتمسك بالقوة القاهرة: يقصد بهذا الشرط ألا تتدخل إرادة المدين بالالتزام في حدوث الواقعة، سواء بسلوك إيجابي أو سلبي .

من كل ما سبق يمكننا الخروج باحتمالين :

الاحتمال الأول ، مفاده أنه يمكن اعتبار فيروس كوفيد 19 قوة القاهرة إذا ما أدى إلى استحالة تنفيذ الالتزام سواء استحاله كلية أو جزئية.

الاحتمال الثاني، مقتضاه أن فيروس كورونا يقوم مقام الظروف الطارئة متى أصبح من الصعب تنفيذ الالتزام

دون أن تحصل هناك خسارة أو ضرر للمدين ، أي أن تنفيذ الالتزام في ظل في ظل جائحة كورونا، أصبح مرهقا ومعسرا دون أن يصل إلى درجة استحالة تنفيذه لأنه إذا وصل إلى درجة استحالة التنفيذ انقلب إلى قوة القاهرة .

وفي هذا السياق يجب استحضار نوعية الالتزام التعاقدي الذي يجب تنفيذه في ظل وجود فيروس كوفيد 19 ، إذ أن هناك بعض الالتزامات التعاقدية يستحيل تنفيذها كما هو الحال بالنسبة للأشياء المثلية القابلة للهلاك بسرعة ، اعتبارا أنه على إثر تفشي جائحة كورونا وإغلاق جميع الحدود ، الأمر الذي لا يمكن معه تسليم هذه الأشياء محل الالتزام التعاقدي والتأخير في تسليمها سيؤدي إلى هلاكها ففي مثل هذه الحالات ، فإن فيروس كورونا يعتبر بما لا يدع مجالا للشك قوة القاهرة 57.

وفي المقابل هناك بعض الالتزامات التعاقدية التي يكون محلها غير قابل للهلاك ، ويمكن التراخي في تنفيذها ، مع ذلك وفي ظل انتشار فيروس كورونا يصعب على المدين تنفيذها ، بحيث تصبح الالتزامات التعاقدية مرهقة بالنسبة له كما هو الحال بالنسبة للمدينين بأداء أقساط القروض سواء كانوا أفراد أو مؤسسات والذين توقفوا عن العمل أو تم تعليق نشاطاتهم الاقتصادية بموجب حالة الطوارئ الصحية المعلن عنها بتاريخ 19 مارس 2020 وهذا التعليق جعل من الصعب عليهم تنفيذ التزاماتهم المتمثلة في أداء الأقساط للبنوك ، ففي هذه الحالة يعتبر فيروس كوفيد 19 ظرفا طارئا يرهق ذمة منفذ الالتزام لكن يبقى الالتزام قائما وغير مستحيل.

^{57 56} المصطفى الفوري (2020)، "تأثير فيروس كورونا على الالتزامات التعاقدية"، بحلة إحياء علوم القانون، عدد خاص : الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا، مكتبة دار

السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، الرباط ، المغرب ، ص 273-286.

المطلب الثاني: حماية المستهلك في أزمة كورونا

تسبب فيروس كوفيد19 بأزمة سيولة لدى الأفراد والمؤسسات أدت إلى عجز بعضها عن السداد للمدينين مع تحميل المخاطر لطرف واحد متضرر وهو المدين .

قد نكتشف ببساطة خلال جائحة كوفيد 19 أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورجال الأعمال والمقترضين والوسطاء الماليين المرتبطين في أسلوب التمويل بالدين قد يتضررون بشدة بسبب المخاطر التي يواجهها هذا الطرف في نظام الفائدة الثابتة ، بينما سيتم حماية الطرف الأخر وهو الصناعات المالية أو الدائن بواسطة التوريد المصري مع منحهم فائدة ثابتة دون مخاطر وذلك لأنه خلال فترة الوباء انخفضت الاقتصادية والتجارية لهؤلاء المقترضين مع تكبدهم الخسائر والأضرار ومع ذلك فهم لا يزالون مسؤولين عن تسوية الديون للممولين أو الدائنين المتفقين مع المخاطر التي يتم اتخاذها من خلال ترتيبات الفائدة .

على إثر تداعيات الحالة الوبائية كوفيد 19 خاصة على النشاطات الاقتصادية، وأصحابها الذين تضرروا بسبب تعليق نشاطهم أو الغلق المؤقت للمؤسسات الأمر الذي جعلهم عاجزين عن تسديد قروضهم في آجالها، اتخذت السلطات الجزائرية جملة من التدابير الاستثنائية لمواجهة خطر عدم سداد القروض المصرفية.⁵⁸

أولاً: إعادة جدولة القروض وتأجيل تسديد الأقساط المتأخرة: |

تكون إعادة جدولة القروض في حالة التأكد من أن المقترض غير قادر على السداد وذلك لأسباب خارجة عن إرادته ، كأوضاع اقتصادية أو وطنية أو عالمية أدت إلى توقفه عن الوفاء بالتزاماته ، وتكون هذه الأخيرة وفق جدولة أرصدة المديونية وفقاً لبرنامج زمني و مواعيد محددة مع تحديد الأقساط بما يتناسب مع نشاط المقترض وتدفقاته وتشمل إعادة الجدولة ، القرض وفوائده التي لم تسدد إذا كان للعميل نية صادقة يضمن للبنك استرداد أمواله وذلك بإعداد برنامج جديد للسداد أكثر يسراً ومناسباً للعميل لإعادة جدولة القرض تعني إعطاء تسهيلات للعميل وإعطائه فرصة لالتقاط أنفاسه وإعادة تنظيم أعماله ليتمكن من استئناف نشاطه وتحقيق عائد مناسب يكفي لسداد ديونه ومن أهم قواعد جدولة القروض :

- جدولة أرصدة المديونية وفقاً لبرنامج زمني للسداد يتمشى مع دراسة النفقات النقدية للعميل

- على البنك عند إعادة جدولة القروض أن يأخذ بعين الاعتبار مدى إمكانية انخفاض التدفقات النقدية للعميل كارتفاع سعر العملة الأجنبية، تحديد الدولة لبعض أسعار السلع والخدمات

- الاعتماد إلى حد كبير في إعادة الجدولة على مدى صدق العميل وتجاوبه في الوفاء بالتزاماته السابق مع البنك.

أما الأسلوب الثاني فيتمثل في تأجيل سداد الأقساط المتأخرة دون تسليط عقوبة بسبب التأخير عن التسديد في الجزائر أعلنت جمعية مهني البنوك ، إلغاء عقوبات التأخير بالنسبة للديون المستحقة بتاريخ 31 مارس 2020 مع إعادة جدولتها بالنسبة للزبائن من الأفراد والمؤسسات . كما أكدت جمعية مهني البنوك أنها تلقت تعليمة من بنك الجزائر من أجل اتخاذ تدابير لصالح العملاء في أعقاب الآثار والتداعيات الاقتصادية للوضع الصحية الاستثنائية التي تعيشها البلاد جراء أزمة جائحة كورونا.

وأكدت البنوك والمؤسسات المالية أن الصعوبات التي تواجهها العديد من المؤسسات المعرضة بشكل خاص بسبب تعليق نشاطها أو بفعل اختلالات في النشاط أنها متضامنة مع زبائنها وأنها مستعدة لمرافقتهم في هذه الوضعية الاستثنائية.⁵⁹

⁵⁸. تعليمة بنك الجزائر رقم 05-2020 ، مؤرخة في 6 أبريل 2020 المتعلقة بالإجراءات الاستثنائية لتخفيف بعض الأحكام الاحترازية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية وهذا من أجل السماح لهذه الأخيرة برفع قدراتها التمويلية، اتجاه المؤسسات الاقتصادية .

⁵⁹ أحمد فايز الهرش (2020) ، " أزمة الاغلاق الكبير، الآثار الاقتصادية لفيروس كورونا كوفيد 19، محلة بحوث الإدارة والاقتصاد ، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير ، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، مجلد 2 عدد 2 خاص ، ص 117-137 .

وفي هذا الإطار أبلغت جمعية مهني البنوك أنها ستدرس حالة بحالة وضعية كل زبون ، أفراد أو مؤسسات لاتخاذ التدابير اللازمة، وحسب نفس الهيئة فإن التدابير تتعلق بتأجيل أو تحديد آجال القروض التي حل أجلها في 31 مارس 2020 وما بعده، إعادة جدولة الديون غير المحصلة في 31 مارس وميليه ، تمديد المواعيد النهائية الاستعمال القروض وعمليات الدفع المؤجلة ، إلغاء عقوبات التأخير بالنسبة للقروض المستحقة ب 31 مارس 2020 وما بعده ، والإبقاء على قروض الاستغلال أو تحديدها .

كما أعلن بنك الجزائر عن جملة من التدابير الاستثنائية الظرفية تسمح للمؤسسات المالية والبنوك برفع قدراتها التمويلية تجاه المؤسسات الاقتصادية المتضررة من تداعيات وباء كورونا⁶⁰.

وتتضمن الإجراءات تخفيف بعض الأحكام الاحترازية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية بما يتيح لها رفع قدراتها التمويلية اتجاه المؤسسات الاقتصادية

تتمثل أهم هذه التدابير في السبل التالية:- تأجيل سداد القروض المستحقة أو إعادة جدولة قروض للزبائن المتأثرين بالظروف الناجمة عن وباء كورونا.

- إلى جانب مواصلة التمويلات للزبائن المستفيدين من تأجيل تسديد القروض أو إعادة جدولتها . - تخفيض الحد الأدنى لمعامل سيولة البنوك والمؤسسات المالية ، لرفع مستوى التمويلات المتاحة .

- وتشمل إجراءات بنك الجزائر أيضا إعفاء البنوك والمؤسسات المالية من إجبارية تكوين وسادة الأمان المقتطعة من أموالها الخاصة .

ثانيا: تكفل الخزينة العمومية بتخفيض نسبة الفائدة:

يصاحب إعادة الجدولة تخفيض معدل سعر الفائدة المتفق عليه في القرض والذي أصبح لا يتناسب مع قدرة العميل الحالية وتطبيق سعر فائدة جديد يتماشى مع العائد الذي يحققه النشاط في الفترة الحالية⁶¹ .

عملت الحكومة الجزائرية على وضع آليات لتكييف النشاطات الاقتصادية مع مقتضيات الوضعية الصحية الحالية وتمت المصادقة على مجموعة من القرارات تتعلق بالاستجابة لحالة الطوارئ التي نتجت عن جائحة كورونا، وتمت المصادقة على نص تنظيمي يؤطر وضعية استثنائية ذات طابع مالي ، يتيح للبنوك السماح بتأجيل تسديد أقساط القروض المستحقة أو إعادة جدولتها للزبائن المتأثرين بالظروف الصحية الناجمة عن جائحة كورونا وذلك من أجل التخفيف من تداعياتها على المواطنين.

بهذا الخصوص صدر المرسوم التنفيذي 20-239 يحدد كفاءات استمرار الخزينة العمومية في التكفل بصفة استثنائية بتخفيض نسبة الفائدة عن القروض الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية لفائدة المؤسسات والخواص الذين يواجهون صعوبات بسبب وباء كورونا باستقراء هذا المرسوم نجده جاء بجملة من التدابير الاستثنائية الظرفية للتخفيف من تداعيات جائحة كورونا على المواطنين والتخفيف من حدة آثارها يمكن إجمالها فيما يلي:

أ- استمرار الخزينة العمومية في التكفل بصفة استثنائية بتخفيض نسبة الفائدة على القروض الاستثمارية وقروض الاستغلال وقروض السكن الممنوحة من البنوك والمؤسسات المالية التي تمت إعادة جوتها أو تأجيل تسديد أقساطها لفائدة المؤسسات والخواص الذين يواجهون صعوبات بسبب وباء كورونا⁶²

⁶⁰ صديقة بن منادي ، بلقاسم سعودي (د.ت.ن)، " القروض المصرفية المتعثرة في الجزائر وسبل علاجها " ، محلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي مجلد 2، عدد 30 ، ص 78.

⁶¹ محسن أحمد الخضيري (1997)، الديون المتعثرة؛ الظاهرة، الأسباب، العلاج، ط1، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ص.218.

⁶² مرسوم تنفيذي 20-239 المؤرخ في 31 أوت 2020 ، يحدد كفاءات استمرار الخزينة العمومية في التكفل بصفة استثنائية بتخفيض نسبة الفائدة عن القروض الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية لفائدة المؤسسات والخواص الذين يواجهون صعوبات بسبب وباء كورونا ، ج رعدد 52 ، بتاريخ 2 سبتمبر 2020.

تسديد أقساطها لفائدة المؤسسات والخواص الذين يواجهون صعوبات بسبب وباء كورونا⁶³

ب - حدد هذا المرسوم تكفل الخزينة العمومية - بصفة استثنائية - بتخفيض نسبة الفائدة على:

- الأقساط المستحقة ابتداء من الفاتح مارس 2020 بما في ذلك الأقساط المرتبطة بالقروض التي تتجاوز أجلها التعاقدية نتيجة إعادة الجدولة أو تأجيل الأقساط .⁶⁴

- القروض التي سبق إعادة جدولتها والتي لم يتم الوفاء بأقساطها المستحقة ابتداء من أول مارس 2020 وما بعدها .

ج- ضبط المرسوم التنفيذي أنواع القروض التي يمكنها الاستفادة من تخفيض نسبة الفائدة - بصورة استثنائية - وتمثل في:⁶⁵

- قروض المؤسسات التمويلية المشاريع الاستثمارية - المرقيين العقاريين المساهمين في إنجاز برامج عمومية للسكن

- الخواص لاقتناء سكن جماعي وبناء سكن ريفي وكذلك سكن فردي ينجز في شكل مجمع في مناطق محددة بولايات الجنوب والهضاب العليا

- قروض مشاريع الشباب - الأشخاص المستفيدين من القرض المصغر- البطالون أصحاب المشاريع الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و50 سنة

- الفلاحون ومربي المواشي وصغار المستثمرين

- المستفيدين من القروض الفلاحية والصناعة الغذائية القصيرة والمتوسطة وطويلة الأجل بما فيه القروض الموجهة للعتاد الفلاحي الذي تم

اقتناؤه في إطار عقد القرض الاجاري

- المستفيدين من قروض الحملة وقروض الاستغلال والاستثمار الواجب منحها لأنشطة الصيد البحري وتربية المائيات .

د. كما أقر المرسوم 20-239 والمؤرخ في 31 أوت 2020 والمحدد لكيفيات تكفل الخزينة العمومية بصفة استثنائية بتخفيض نسبة الفائدة

عن القروض بسبب كورونا ، أن أحكامه تسري بأثر رجعي وتطبق ابتداء من تاريخ 1 مارس 2020 وإلى غاية 30 سبتمبر 2020.

⁶⁴ المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 239/20

⁶⁵ المادة الرابعة من المرسوم التنفيذي رقم 239/20

⁶³ المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 239/20

الخاتمة :

يعد التأخر في سداد القروض المصرفية من بين أبرز الأخطار التي تواجه الائتمان المصرفي والتي يمكن أن تعود لأسباب عدة منها ما هو ظرفي كالحالة الوبائية كوفيد 19 ، عملت الجزائر على مجابهتها واتخذت مجموعة من التدابير الاستثنائية، بدراستها يمكن الخروج بالنتائج التالية: |

- تؤدي الإجراءات الظرفية والاستثنائية المتخذة من الدولة الجزائرية والموجهة إلى دعم النشاطات في القطاعات الأكثر تضررا والفئات المعنية إلى تفادي خسائر فادحة في الاقتصاد الوطني من جهة وحماية المقترضين وعدم وقوعهم في حالة عجز عن التسديد من جهة أخرى .
- يؤدي التيسير النقدي إلى دعم الطلب والثقة مع تخفيض تكاليف الاقتراض على الأفراد والمؤسسات، بالإضافة إلى تخفيض أسعار الفائدة.

المبحث الثاني :

القرض المصغر ودوره

في

دعم التشغيل في أزمة كورونا

المطلب الأول: تعريف القرض المصغر

التمويل الأصغر هو عبارة عن ممارسة عملية تقديم خدمات مالية على نطاق صغير لفقراء العالم وبصفة أساسية تقديم القروض والتشجيع على الادخار، ويتسع نطاق منتجات التمويل الأصغر المقدمة لتشتمل على التأمين ونقل الأموال⁶⁶

كما يشير مصطلح "التمويل الأصغر" إلى تقديم خدمات مالية رسمية للفقراء وذوي الدخل المنخفض، وكذلك غيرهم ممن يتم إقصاؤهم على نحو منهج من النظام المالي. ولا يشمل فحسب طائفة من المنتجات الائتمانية (لغرض ممارسة الأعمال، وتسهيل الاستهلاك، وتمويل الالتزامات الاجتماعية، ومواجهة الطوارئ....الخ)، بل أيضا الادخار وتحويل الأموال والتأمين.⁶⁷

للتمويل الأصغر عدة خصائص تميزه عن غيره، ويمكن إيجازها فيما يلي:

– التمويل الأصغر يمول جزء من دورة المشروع أو دورة، أو أكثر من دورة، لا يرتبط بدورة رأس المال. – استخدام الضمانات الجماعية وأسلوب الادخار الإلزامي بدلا من استخدام الضمانات العينية.⁶⁸

استخدام الضمانات الجماعية وأسلوب الادخار الإلزامي بدلا من استخدام الضمانات العينية. – إمكانية الحصول على قروض جديدة تتوقف على مدى الالتزام بالتسديد. – استخدام أدوات الادخار الطوعي كأسلوب يزيد من قدرة المقترض على تلبية احتياجاته الخاصة.

2. مراحل تطور التمويل الأصغر تطور التمويل الأصغر عبر أربعة مراحل يمكن وصف أهم ملامحها في الجدول الموالي:⁶⁹

جدول 1- مراحل التطور التاريخي للتمويل الأصغر المجلة الدولية للأداء الاقتصادي

المرحلة	أهم الملامح والسمات
المرحلة الأولى: قبل عام 1950	• الاعتماد كلياً على القطاع غير الرسمي في توفير التمويل الأصغر، قيام التجار والمرابون بالدور الأساسي في توفير التمويل الأصغر ثم جمعيات الادخار ومؤسسات المجتمع المحلي بدور أقل.
المرحلة الثانية: 1950-1970	• الاعتماد على برامج الائتمان التي يدعمها المانحون، توفير البنوك الزراعية للتمويل الأصغر. ثم الجمعيات التعاونية.
المرحلة الثالثة: 1970-1995	• التحول إلى برامج التمويل الأصغر المبنية على الأسس التجارية، قيام تجارب مصرفية ناجحة في التمويل الأصغر في العالم، مع قيام مؤسسات غير مصرفية والمنظمات التطوعية بدور أقل المرحلة
المرحلة الرابعة: ما بعد 1995	التوسع في التمويل الأصغر المبني على الأسس التجارية، وقيام البنوك التجارية بالدور الأساسي في توفير التمويل الأصغر مع قيام مؤسسات غير مصرفية والمنظمات التطوعية بدور أقل.

المصدر: ضرار الماحي، (2013) "مفاهيم أساسية تتعلق بالتمويل الأصغر"، دورة تدريبية عن خدمات التمويل الأصغر، السودان، ص:15

⁶⁶ امين قسول 2016 ص 6

⁶⁷ المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، 2012، ص(4)

⁶⁸ (محمد غانم، 2010، ص18)

⁶⁹ ضرار، 2013

مبادئ التمويل الأصغر

قامت المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) بتحديد مجموعة من المبادئ العامة لبرامج التمويل الأصغر، وهي: ⁷⁰

- يحتاج الفقراء إلى مجموعة متعددة و متنوعة من الخدمات المالية تشمل خدمات الادخار والتأمين وتحويلات الأموال، وليس خدمات القروض فقط. . يعتبر التمويل الأصغر أداة قوية لمكافحة الفقر، بحيث تستخدم الأسر الفقيرة الخدمات المالية لزيادة الدخل وبناء الأصول.
- التمويل الأصغر يعني بناء أنظمة مالية تخدم الفقراء، ولن يحقق التمويل الأصغر الهدف المنتظر منه إلا إذا أدمج في النظام المالي الرسمي
- يغطي التمويل الأصغر تكاليفه، حتى يتمكن من الوصول لأعداد كبيرة من الفقراء.
- الغرض من التمويل الأصغر هو تأسيس مؤسسات مالية محلية مستدامة يمكنها جذب المدخرات المحلية وإعادة تدويرها في شكل قروض.
- هناك أنواع أخرى من البرامج التي يمكن أن تعمل بشكل أفضل بالنسبة للأفراد المحرومين ممن لا تتوافر لديهم وسائل للسداد
- يشكل تحديد سقف لسعر الفائدة ضررا للفقراء ويجعل من الصعب عليهم الحصول على الائتمان، كما يمنع ذلك مؤسسات التمويل الأصغر من تغطية تكاليفها واستدامة تقديم خدماتها للفقراء
- دور الحكومات تسهيل تقديم الخدمات المالية، وليس القيام بذلك مباشرة. .
- يجب أن يكون الدعم المقدم من قبل الجهات المانحة مكملًا لرأس المال الخاص، كما يجب أن يكون مؤقتًا وأن يعمل على الوصول بمؤسسات التمويل الأصغر للمرحلة التي تستغني فيها عن ذلك الدعم. . يجب التركيز على بناء المؤسسات القوية، وكذلك بناء المهارات والأنظمة على كل المستويات..

4/الجهات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر

هناك جهات رسمية وغير رسمية تتولى تقديم خدمات التمويل الأصغر، وهي ⁷¹

- الجهات الرسمية المقدمة لخدمات التمويل الأصغر: هناك عدة جهات تقوم بتقديم خدمات التمويل الأصغر، تتمثل في بنوك التمويل الأصغر، مثل غرامين بنك في بنغلاديش وبنك راكيات بإندونيسيا، وبنك الأمل في اليمن، بالإضافة على البنوك التجارية التقليدية، والمؤسسات المالية غير المصرفية وهي التي تقدم خدمات مالية إسلامية بعيدة عن الربا في مجال التمويل الأصغر.
- الجهات غير الرسمية المقدمة لخدمات التمويل الأصغر: وأهمها ما يعرف بالتبوية والجمعيات الدوارة، مثل الجمعيات التطوعية، والمنظمات غير الحكومية. ثانيا. تجربة التمويل الأصغر في الجزائر
- يعتبر التمويل الأصغر أداة لإنشاء المؤسسات الصغيرة، إذ يسمح لفئة الفقراء بتحسين ظروفهم.

⁷⁰ (مصطفى طويطي، ليديا وزاني، 2017، ص85-89)

⁷¹ (ماركوا ليا، 2006،

1. التمويل الأصغر في الجزائر:

يمثل التمويل الأصغر في الجزائر القرض المصغر وطبقا للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل والتضامن الوطني رقم 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011 المتعلق بجهاز القرض المصغر في المادة الثانية والثالثة: "القرض المصغر يمنح لفئات المواطنين بدون دخل أو ذوي الدخل الضعيف، يوجه إلى إحداث الأنشطة في المنزل، باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة في الشروع في النشاط ويغطي أيضا النفقات الضرورية لانطلاق النشاط".⁷²

2. الجهات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر للاستثمار في المؤسسات الصغيرة في الجزائري

تهتم السلطات الحكومية في الجزائر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لتزايد أهميتها في التنمية الاقتصادية في لبنة البناء الاقتصادي، قامت بإنشاء مجموعة من الوكالات والهيئات التي أخذت على عاتقها الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة ودعمها داخل الاقتصاد الوطني، وأهم هذه الجهات:|-

وكالة ترقية ودعم الاستثمار: أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 12/93 المؤرخ في أكتوبر 2005

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05/165-03 ماي 2005.

- الصندوق الوطني للتأمين على البطالة: أنشء بموجب المرسوم التشريعي رقم 09/94-26 ماي 1994 .

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: أنشئت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296، المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.⁷³

- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: ظهر القرض المصغر لأول مرة في الجزائر سنة 1999 إلا أنه لم يعرف - في صيغته السابقة النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه، بسبب ضعف عملية المرافقة أثناء مراحل إنضاج المشاريع ومتابعة انجازها. وقد تبين ذلك خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر 2002 حول موضوع "تجربة القرض المصغر في الجزائر"، وتم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المعدل بالمرسوم الرئاسي 06-139 (36-2006) ، المرسوم الرئاسي 11-133 (الجريدة الرسمية 19-2001) ، والمرسوم التنفيذي 13-174 المعدل والمتمم للمرسومين التنفيذيين 11-134 و 04-15 (الجريدة الرسمية 25-2013). - البنوك: تتولى خمس بنوك تجارية عمومية تقديم خدمات التمويل الأصغر في الجزائر وذلك بالشراكة مع الوكالة الوطنية لتسيير للقرض المصغر وهي:

البنك الوطني الجزائري، بنك التنمية الفلاحية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، القرض الشعبي الجزائري، البنك الخارجي الجزائري، بالإضافة إلى بنك بركة الجزائري-يعطي القروض الحسنة، وبنك السلام.⁷⁴

⁷² (براهيم بلقطة وآخرون، 2021، ص 340)

⁷³ (بن حمودة محبوب، قطاف محمد، 2016، ص 225)

⁷⁴ (مطاي عبد القادر وآخرون، 2018، ص 134)

ثالثا.دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ومساهمتها في التشغيل:

لعبت الوكالة دورا أساسيا في تقديم المساعدة للراغبين في إنشاء المؤسسات المصغرة وذلك بالإسهام في تمويلها ومتابعتها وتقديم خدمات مختلفة.

1. أنماط القروض التي تمنحها الوكالة:

تعتمد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (angem) في برنامج تمويلها على صيغتين من التمويل انطلاقا من سلفه صغيرة بدون فوائد تمنحها الوكالة والتي لا تتجاوز 100.000 دج إلى قروض معتبرة لا المجلة الدولية للأداء الاقتصادي تتجاوز 1000.000 دج والتي تستدعي تركيبا ماليا مع إحدى البنوك. تسمح كل صيغة بحكم خصوصياتها، بتمويل أنشطة محددة كما يستقطب أيضا فئة معينة من السكان فيؤدي ذلك إلى نوع من التخصيص في المشاريع مما يزيد من رفع فعالية هاتين الصيغتين والمتمثلتين في:⁷⁵

- تمويل شراء المواد الأولية: قرض بقيمة 100.000 دج بدون فوائد يتم تسديده على مدى 24 إلى 36 شهرا. –

التمويل الثلاثي: قرض بقيمة لا تتعدى 1000.000 دج لإنشاء مؤسسة ويتم تسديده على مدى 12 إلى 60 شهر (من سنة إلى خمس سنوات). المساهمة الشخصية : 1%، قرض بدون فوائد 29%، قرض بنكي 70% .

2. الحصيلة الاقتراضية للوكالة الوطنية للقرض المصغر منذ انشائها إلى غاية 31/03/2021

: بدأت الوكالة نشاطها الفعلي سنة 2005، وكانت حصيلة نشاطها كما يلي:

2.1. توزيع القروض حسب نمط التمويل: تتلخص حصيلة التمويل المحققة في إطار الوكالة الوطنية

التسيير القروض المصغرة منذ إنشائها إلى غاية 31 مارس 2021 في الجدول التالي:

⁷⁵ (منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الجدول 02: توزيع القروض حسب نمط التمويل إلى غاية 31/03/2021

نمط التمويل	عدد القروض إلى غاية 31/12/2020	النسبة %	عدد القروض إلى غاية 2020/12/31	النسبة %
عدد القروض دون فوائد لشراء المواد الأولية.	851610	%90.38	852984	90.31
عدد القروض دون فوائد لإنشاء مشروع	90604	%9.62	91574	9.69
المجموع	942214	%100	944558	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

بتاريخ: 28/04/2021 من خلال المعطيات المبينة في الجدول رقم 2 يتبين أن القروض الممنوحة دون فوائد لشراء المواد الأولية تمثل نسبة 90.31% من إجمالي القروض الممنوحة من طرف الوكالة وهذا كما رأينا سابقا لأن أغلبية المقترضين من الفئة النسوة التي ترغب في القيام بنشاطات تقليدية تحتاج إلى المواد الأولية فقط، بينما القروض الممنوحة لإنشاء مشاريع فهي لا تتجاوز 9.69% من إجمالي القروض وهذا منذ نشأة الوكالة إلى غاية 31 مارس 2021. وما يلاحظ أيضا أن عدد القروض الممنوحة قد زاد خلال الثلاثي الأول لسنة 2021 بالرغم من جائحة كورونا، ويرجع سبب ذلك إلى منحها للقروض الموجهة لدعم أصحاب المشاريع التي تدخل في الاقتصاد

2.2. القروض الممنوحة حسب جنس المستفيد: نستعرض في مايلي جدول يوضح توزيع طلب القروض على المستوي الوطني حسب جنس المستفيد منذ نشأة الوكالة إلى غاية 31 مارس 2021.
جدول 03: توزيع طلب القروض حسب الجنس (إلى غاية 31/03/2020).

المجموع	رجال	نساء	جنس المستفيد
942214	342307	599907	القروض الممنوحة إلى غاية 31/12/2020
100	36.33	63,67	النسبة (%)
944558	343526	601032	القروض الممنوحة إلى غاية 31/03/2021
%100	36.37	63.63	النسبة

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

بتاريخ: 28/02/2021 من خلال الجدول رقم 3 نلاحظ أن النساء هن الأكبر حصة وطنيا من حيث الاستفادة من القروض الممنوحة بنسبة 63.63% ويليهن الرجال ب36.37% وهو ما يفسر أن النساء الأكثر اهتمام بقروض شراء المواد الأولية من أجل شراء مواد النسيج والخياطة (صناعات تقليدية)، فالنساء خصوصا فئة الماكثة في البيت تستهويها الأنشطة اليدوية والتقليدية تساعد القروض على اقتناء ما يساعدها في نشاطها كالخياطة والطرز والطبخ والحلويات، ومع تفاقم ونفشي وباء كورونا ساعدت النساء المستفيدات من القروض والتي وجهت نشاطها للخياطة على توفير الكمادات بشكل كبير، حيث عمدت الوكالة بعد قرار الحجر، وتنفيذا للتعليمات وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، ووجهت عن طريق بوابتها الالكترونية دعوة للنساء الممهّنات للخياطة والحرفيين للتسجيل من أجل الحصول على القروض لفتح ورشات الخياطة الكمادات والمآزر وتوفيرها من أجل المساعدة في مكافحة انتشار الوباء، ويكون التسجيل الكترونيا حتى لا يتأثر

إجمالي القروض إلى غاية 31/03/2021		إجمالي القروض إلى غاية 31/12/2020		
النسبة (%)	العدد	النسبة (%)	العدد	قطاع الأنشطة
39.75	127482	%13.53	127719	فلاحة
13.52	375499	%39.79	374866	الصناعة الصغيرة
8.74	82558	%8.73	82225	البناء والأشغال العمومية
19.78	186840	%19.77	186306	الخدمات
%17,57	161061	17.58	165594	الصناعة التقليدية
0.52	4942	%0,51	4811	تجارة
0.10	939	%0,10	930	الصيد البحري
% 100	944558	%100	942214	المجموع

المقترضين بالبواء وحفاظا على سلامتهم. (الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر). فالوكالة الوطنية ساعدت في الحد من انتشار البواء بتسهيلها لإعطاء القروض للفئة النشطة وإعطائها الأولوية للأنشطة المساهمة في مكافحة انتشار البواء. | 2.3. حصيلة توزيع القروض حسب قطاع النشاط: عملت وكالة القرض المصغر على تمويل مجموعة من النشاطات في مختلف القطاعات منذ نشأتها ، ويتضح ذلك من خلال الجدول الموالي: جدول 04 : توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط (إلى غاية 2021/03/31)

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

بتاريخ: 28/ 4/2021 من خلال الجدول رقم 4 توزيع طلب القروض حسب قطاع النشاط يلاحظ أن قطاع الصناعة الصغيرة يستحوذ على أكبر حصة من القروض بـ 39.75% (375499 قرض)، وهذا راجع إلى إستراتيجية الوكالة التي تهدف إلى إنشاء مؤسسات صغيرة دائمة، وهي بدورها تفتح مناصب عمل دائمة ومنه امتصاص جزء من البطالة، وخاصة أن هذه المؤسسات لا تحتاج إلى رأس مال كبير لإنشائها. أما قطاع الخدمات فاستحوذ على 19.78% ، يليه الصناعات التقليدية بـ 17.58% ثم قطاع فلاحة في المرتبة الرابعة بـ 13.52% ثم قطاع الأشغال العمومية بـ 8.74% و أخيرا قطاع التجارة بـ 0.52% (4942 قرض) يليه قطاع الصيد بنسبة 0.10% بعدد 939 قرض. إستراتيجية الوكالة تهدف إلى إنشاء مؤسسات مصغرة تمتاز بالاستمرارية في النشاط وقادرة بدورها على توفير مناصب شغل دائمة، وبالتالي المساهمة في امتصاص البطالة أو جزء منها، وتمويل المؤسسات الصغيرة لا يتطلب رؤوس أموال كبيرة لإنشائها، واحتياجاتها التمويلية تتوافق في حجمها مع قيمة القروض المقدمة من طرف الوكالة، وهذا يفسر ضعف القروض المقدمة لباقي القطاعات إذ تتطلب رؤوس أموال كبيرة للاستثمار فيها. 2.4. توزيع القروض حسب الشريحة العمرية: يبين الجدول التالي عدد القروض الممنوحة حسب العمر.

جدول 05: توزيع القروض حسب العمر منذ إنشاء الوكالة إلى 31 مارس 2021

المجموع	60 فما فوق	59 – 50 سنة	49 – 40 سنة /	39 – 30 سنة	18- 29 س سنة	الشريحة العمرية
944558	38654	86719	174771	295272	337190	عدد القروض
% 100	4.09%	10.45 %	18.50 %	31.26 %	35.70 %	النسبة

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

بتاريخ: 28/04/2021 من خلال المعطيات المتوفرة في الجدول أعلاه فإنه يتبين أن نسبة 35.70% من مجموع المتحصلين على القروض تخص الشريحة العمرية من 18 حتى 29 سنة، وهي السن التي يكون فيها الشخص نشيط وذو 100% حيوية، ويكون قد تحصل فيها على قسط وافر أو لا بأس بيه من التعلم، تليها نسبة 31.26% تخص الشريحة العمرية من سنة 30 حتى 39 سنة، وهي الفترة التي يكون فيها الشخص في كامل نشاطه وحيويته، ويملك رو المقاول، في حين كانت النسبة 18.50% للشريحة العمرية من سنة 40 حتى 49 سنة، وفيها يتناقص النشاط شيئا فشيئا، ونسبة 10.45% تخص الشريحة العمرية من 50 سنة حتى 59 سنة، ونسبة 4.09% 60 سنة فما فوق، وهي نسبة ضئيلة مقارنة بالفئة الشابة. 2.5. توزيع القروض الممنوحة حسب المستوى التعليمي: ويتبين ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول 06: توزيع القروض حسب المستوى التعليمي (إلى غاية 31/03/2021)

المجموع	جامعي	ثانوي	متوسط	ابتدائي	متعلم	بلا مستوى	مستوى التعليم
944558	38422	134713	471460	140503	14036	145602	عدد القروض
100%	4.05	14.26	49.91	14.78	01.49	15.42	النسبة%

المصدر: من الموقع www.angem.dz

بتاريخ: 28/02/2021 من خلال الجدول 6 يتبين أن المستوى التعليمي المتوسط هو المتحصل على غالبية القروض بنسبة 49.91%. لأن أصحاب التعليم المتوسط هم في الغالب من خريجي معاهد التكوين المهني وأصحاب الحرف، وبالتالي هم الأولى في الحصول على القروض وتوجيهها لإنشاء مؤسسات مصغرة، ومن الملاحظ هنا أن الوكالة الوطنية للقروض لا تمنح القروض بناء على المستوى التعليمي بل تركز في منحها للقروض على إمكانية استخدام القروض الممنوحة في إنشاء المؤسسات المنتجة والممتصة للبطالة، فمن ضمن شروط الوكالة لمنح القروض هو توفر شهادة حرفي أو شهادة الكفاءة المهنية. أما الفئات الأخرى تمثل الفئة دون المستوى بنسبة 15.15%. وتمثل نسبة 14.87% فئة مستوى التعليم الابتدائي، تليها فئة مستوى التعليم الثانوي التي أخذت نصيبها بنسبة 14.26%. أما عن الجامعيين فيبدو أنهم لا يهتمون بالقروض المصغرة إذ بلغت نسبة المحصلين على القرض 4.05%. أو بمعنى أصح لا يملكون شهادة الكفاءة المهنية أو شهادة الحرفي، وبلغت نسبة المتعلمين المحصلين على القرض 1.49% من مجموع القروض المحصلة. 2.6. حصيلة الخدمات غير المالية الممنوحة: بالإضافة للخدمات المالية التي تقدمها الوكالة تتوفر خدمات غير مالية تقدمها أيضا تتمثل في التوجيه والمرافقة على مستوى كل الدوائر، الدراسات التقنية والاقتصادية للمشروع، التكوين في التربية المالية وتسيير المؤسسة، وكذا إعطاء الفرصة لهؤلاء المستفيدين من المشاركة في المعارض والصالونات فهي فرصة للتعرف بينهم واكتساب الخبرات المختلفة، وكذا إنشاء فضاءات جديدة لتسويق منتجاتهم. والجدول التالي يبين ذلك

الجدول 07: حصيلة الخدمات غير المالية الممنوحة منذ إنشاء الوكالة إلى غاية 31 مارس 2021

عدد المستفيدين إلى غاية 2021/03/31	عدد المستفيدين إلى غاية 2020/12/31	الأنشطة المنجزة
117266	114749	التكوين في مجال تسيير المؤسسات الصغيرة
108439	106380	التكوين في مجال التعليم المالي العام
1725	1668	التكوين حسب برنامج GET AHEAD
4080	4185	مواضيع عامة متعلقة بإنشاء وتسيير نشاط
231615	226877	العدد الإجمالي للمقاولين المكونين
96685	94631	اختبارات المصادقة على المكتسبات المهنية
28880	28207	صالونات عرض بيع
357180	349715	إجمالي المستفيدين من الخدمات غير المالية

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

بتاريخ: 28/04/2021

. من خلال المعطيات المتوفرة في الجدول فإنه يتبين أن الوكالة قد قامت بتقديم خدمات غير مالية مختلفة، بلغ العدد الإجمالي للمستفيدين من هذه الخدمات 357180 مستفيد، في حين كان عدد القروض الممنوحة قد بلغ خلال الثلاثي الأول لسنة 2021 ما يعادل 944558 قرض، وهو عدد يفوق إجمالي الخدمات الغير مالية المقدمة، أي بنسبة 37.81% من إجمالي المستفيدين من القروض، فليس كل المستفيدين من القروض قد استفادوا من الخدمات غير المالية. 2.7. حصيلة مناصب الشغل المستحدثة إلى غاية 31 مارس 2021،

الجدول 08: حصيلة مناصب الشغل المستحدثة إلى غاية 31 مارس

31/03/2021 المناصب المستحدثة إلى غاية	2020/12/31 المناصب المستحدثة إلى غاية	2021 صيغ التمويل
1243214	1241451	تمويل لشراء مواد أولية
140094	138270	تمويل ثلاثي (الوكالة، البنك، المستفيد)
1383308	1379712	المجموع

التمويلها كتحقيق عائدات من نشاطها تضمن لها تغطية تكاليفها وتحقيق إيرادات، لذا عليها استحداث صيغ تمويلية جديدة تحقق لها عوائد مثل صيغ التمويل الإسلامي كالمشاركة والمرابحة. -يتوجب على الدولة وضع آليات مناسبة كفيلة بتلبية مختلف طلبات القروض بما يتناسب واحتياجات كل فئة، بحيث يتلقى كل طالب للتمويل الأصغر وخاصة فئة النساء الماكثات بالبيت والأفراد محدودي الدخل والبطالين وغيرهم ممن تستهدفهم مؤسسات التمويل الأصغر.

المطلب الثاني: مستقبل التمويل الأصغر في الجزائر بعد جائحة كورونا:

من خلال إحصائيات حصيلة القروض المقدمة من طرف الوكالة الوطنية للقرض المصغر وباعتباره هو مؤسسة التمويل الأصغر في الجزائر فإننا نستطيع القول أنها قد نجحت نوعا ما في مسعاها وقللت من البطالة والفقر، وبمقارنتها كتجربة للجزائر في مجال التمويل الأصغر بالتجارب المماثلة يتبين أنه على الدولة أن تسعى جاهدة أكثر في إنجاح وتطوير ودعم هذا النوع من التمويل من خلال استغلال الإمكانيات المتاحة ، وخاصة بعد ما تعانیه الدولة في ظل الوضع الراهن الناتج عن الوباء المنتشر جائحة كورونا - كوفيد19.

الفرص المتاحة لتطوير التمويل الأصغر في الجزائر:

يمكن للجزائر أن تطور في صناعة التمويل الأصغر من خلال استغلال الفرص المتاحة للاستثمار والتي تعمل على زيادة الإنتاج الحقيقي الذي يعطي قيمة مضافة للنتاج الوطني، ويمكن تلخيص هذه الفرص في ما يلي: - إقامة مؤسسات تمويلية متخصصة في مجال التمويل الأصغر دورها الأساسي تقديم مختلف خدمات التمويل الأصغر لعملائها، تتمتع بالاستقلالية في التسيير وتحقيق مجموعة من الأهداف أهمها: اتساع نطاق الانتشار: أي إمكانية الوصول إلى أكبر عدد من الفقراء وتغطية أكبر نطاق جغرافي للسوق؛

عمق الانتشار: أي الوصول إلى أقل مستوى من الدخل ⁷⁶

جودة الخدمة: أي تقديم خدمات بصورة سريعة و ميسرة بما يتلاءم والمتطلبات الفعلية للعملاء؛ استمرار تقديم الخدمات المالية بصورة منتظمة، ويتحقق هذا من خلال تسعير الخدمات، بحيث تغطي

تكاليفها، فلا يمكن أن تعتمد المؤسسات في تمويلها كليا على إعانات الدولة ⁷⁷

- تنشيط وتفعيل دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال التمويل الأصغر: يكون ذلك من خلال عملية إشراك هذه المنظمات والجمعيات في مختلف البرامج الحكومية التي تعمل في مجال التمويل الأصغر، فيتغير دورها من إغاثة الأفراد المحتاجين والفقراء إلى تنميتهم وتدريبهم ، وتتحول إلى مؤسسات رسمية تنشط في مجال التمويل الأصغر. (عمران عبد الحكيم، 2018، ص 195).

- فتح المجال للمستثمرين الخواص لإنشاء سوق تمويل أصغر في الجزائر، من أجل الوصول إلى أكثر شريحة ممكنة من الفقراء، وتوسيع نطاق العمل والتمويل الأصغر للوصول إلى جميع المناطق الريفية والنائية التي يكثر فيها المحتاجين، وبالتالي استقطاب أكبر عدد ممكن من العملاء. حتى تكون منافسة وجودة في تقديم الخدمات وتخفيض تكاليف التمويل ⁷⁸

- تنشيط دور دواوين الزكاة وصناديق الزكاة، وتأسيس مؤسسات تمويل أصغر قائمة على إيرادات صناديق الزكاة والوقف، بحيث يستغل جزء من هذه الإيرادات في تقديم قروض حسنة للشباب البطال الذي يتمتع بمؤهلات تسهم له بالحصول على القرض، من أجل استثمارها في مشاريع ناجحة ، ويكون هذا وفقا للشريعة الإسلامية

- بالنظر إلى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تجد أنها تعتمد في تمويلها على عائدات الدولة واعتماد الخزينة العمومية، وهذا من شأنه أن يؤثر على استمرارها وديمومتها، لذا عليها أن تفكر في طرق أخرى لتمويلها كتحويل عائدات من نشاطها تضمن لها تغطية تكاليفها وتحقيق إيرادات، لذا عليها استحداث صيغ تمويلية جديدة تحقق لها عوائد مثل صيغ التمويل الإسلامي كالمشاركة والمراحة. -يتوجب على الدولة وضع آليات مناسبة كفيلة بتلبية مختلف طلبات القروض بما يتناسب واحتياجات كل فئة، بحيث يتلقى كل طالب للتمويل الأصغر وخاصة فئة النساء الماكثات بالبيت والأفراد محدودي الدخل والبطالين وغيرهم ممن تستهدفهم مؤسسات التمويل الأصغر ⁷⁹

⁷⁶ (الفقراء والمعدومين والنساء الماكثات بالبيت)؛

⁷⁷ (شادي محمد عبد الباقي، 2017، ص191).

⁷⁸ (ولد الصافي عثمان وآخرون، 2020، ص295 بلا تاريخ)

⁷⁹ (محنان صبرينة، 2017، ص 225)

المطلب الثالث: استراتيجيات الجزائر في تطوير التمويل الأصغر في ظل جائحة كورونا:

بعد انتشار جائحة كورونا تعطل الاقتصاد الجزائري كغيره من اقتصاديات العالم الذي تأثر بشكل كبير، وخاصة أنه انتشر بوتيرة سريعة جعلت الكثير من الدول تتعرض للخسارة في اقتصادها، حيث أنها أثرت على جميع القطاعات وخاصة منها السياحة وعمليات التصدير والاستيراد حيث تم غلق الحدود تحسبا لانتشار كوفيد-19، ومن أجل الحد من تداعيات هذه الجائحة، وقطاع التمويل الأصغر كغيره من القطاعات تأثر لهذه الجائحة في إطار وكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث قامت الوكالة بلعب دور مهم في ظل هذه الظروف بتقديمها لمساعدات مالية قدرت ب30000 دح للشهر خلال فترة مارس، أبريل، ماي بالنسبة لأصحاب المشاريع المعطلة بسبب الحجر الذي تم فرضه في البلاد، كما قامت بتقديم قروض لأصحاب المشاريع المصغرة المستثمرة في مجال مكافحة وباء كوفيد-19

- صناعة الكمادات ومواد التعقيم والحماية⁸⁰، و انتجت إستراتيجية جديدة من أجل التصدي للجائحة من خلال فتح التسجيل الإلكتروني عبر موقعها حتى يتسنى للأشخاص الولوج إلى موقعها الإلكتروني والتسجيل من أجل الحصول على القرض دون الذهاب إلى مركز الوكالة وبذلك سهلت على المواطنين التقرب منها عن طريق التسجيل الإلكتروني، وأطلقت في هذا الإطار حملة نحن شعار

– أستفد من القرض بيتك.، كما أكدت وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة على ضرورة تدعيم وتوسيع مشاريع الشباب المتعلقة بالوقاية من كوفيد-19 والممولة ضمن جهاز تسيير القرض المصغر⁸¹

وتم دعوة كل من يرغب في الاستثمار في مشاريع مكافحة انتشار جائحة كورونا من شباب ونساء للتسجيل عبر بوابة الوكالة للاستفادة من القروض الممنوحة للاستثمار في هذا المجال، كفتح ورشات من أجل خياطة الكمادات والمآزر والألبسة الواقية، وورشات الإنتاج مواد التطهير والتعقيم، وهي بدورها – الوكالة- ستدرس كل طلبات القروض، ثم تمنحها مشجعة بذلك المشاريع الناشطة في مجال مكافحة كورونا، وخاصة في ظل استمرار الوضع الصحي للبلاد، والذي يتطلب تضافر كل الجهود من أجل العمل معا في محاربة جائحة كورونا. وتمكنت الوكالة من تقديم دورات تدريبية للمستفيدين من القروض بتقنية لتحاضر عن بعد.⁸²

⁸⁰ (بلماحي فاطمة الزهراء، لبيق محمد بشير، 2020، ص 457)

⁸¹ (وكالة الأنباء الجزائرية، 2020)

⁸² (الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر).

الخلاصة

التمويل الأصغر يمثل توجه جديد يعكس المسعى الرامي إلى تشجيع المبادرات الفردية التي تسعى التحسين مستواها المعيشي، هو بذلك يقدم حلول فعالة لمكافحة البطالة والفقروالحرمان، وقد عملت الحكومة الجزائرية على إنشاء بعض الوكالات التي تسعى لإمداد الفقراء والفئات الضعيفة بالتمويل اللازم في شكل قروض مصغرة لتغطية حاجياتها من خلال إنشائها لمشاريع مصغرة واستثمارها لهذه القروض في مآدر عليها من أرباح تتخطى بها عتبة الفقر، وفي ظل جائحة كورونا -كوفيد-19- برز دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وساهمت بشكل فعال في التصدي والحد من انتشار هذا الوباء، وذلك من خلال دعمها لفئة الشباب وخاصة النساء منهم منحهم القروض الموجهة لتصنيع توفير بعض مستلزمات محاربة كورونا-كوفيد-19- كالكمامات والأقنعة الطبية، والمآزر وتوفيرها بشكل يغطي الاحتياجات.

بالنسبة لفرضيات الدراسة فإن لتجربة التمويل الأصغر في الجزائر في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ساهم بشكل كبير في دعم التشغيل خاصة في ظل جائحة كورونا، إذ وصل عدد المناصب المستحدثة حسب الإحصائيات المتوفرة على موقع الالكتروني للوكالة منذ نشأتها إلى غاية 31 مارس 2021 عدد 1383308 منصب شغل، هذا يؤكد صحة الفرضية الأولى، كما قامت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ نشأتها إلى غاية 31 مارس 2021 بتمويل عدد لا بأس به من المشاريع وصلت إلى 944558 مشروعاً وهذا حسب إحصائيات الوكالة المتوفرة على موقعها الالكتروني، وهذا يؤكد صحة الفرضية الثانية. كما وجهت الوكالة قروضها إلى الفئة النشطة في مجال مجابهة كورونا، وقامت بتمويلها من أجل إنشاء مشاريع

عدد 1383308 منصب شغل، هذا يؤكد صحة الفرضية الأولى ، كما قامت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ نشأتها إلى غاية 31 مارس 2021 بتمويل عدد لا بأس به من المشاريع وصلت إلى 944558 مشروعاً وهذا حسب إحصائيات الوكالة المتوفرة على موقعها الالكتروني، وهذا يؤكد صحة الفرضية الثانية. كما وجهت الوكالة قروضها إلى الفئة النشطة في مجال مجابهة كورونا، وقامت بتمويلها من أجل إنشاء مشاريع مصغرة هادفة لمحاربة كورونا كتصنيع المطهرات والكمامات والمآزر.

ومن خلال ما سبق يمكن استخلاص النتائج التالية: |

. يمكن لصناعة التمويل الأصغر أن تتطور أكثر، فبالرغم من حداتها في الجزائر ألا أنها حققت بعض النجاح في توفير مناصب الشغل لفئة الشباب وخاصة النساء منهم. . النساء هن الفئة الأكثر استفادة من التمويل الأصغر، ملائمة القروض الممنوحة من طرف الوكالة للنشاطات الممارسة من طرفهن. استطاعت الوكالة الوطنية للقرض المصغر أن تمنح القروض لبعض الفئات النشطة في ظل جائحة كورونا من خلال فتحها لمواقع الكتروني تسمح بالتسجيل الكترونياً وتقديم طلب الحصول على القرض دون التقرب من الوكالة. وخصصت قروضها في ظل الجائحة للنشاطات المكافحة لها

– حسب ما تم ذكره يمكن لقطاع التمويل الأصغر أن يمارس عن طريق التواصل عن بعد باستغلاله التكنولوجيا الاتصالات الحديثة، وفتح مواقع الكترونية للتسجيل والحصول على المعلومات اللازمة من أجل الحصول على القرض، وأيضا إقامة دورات تدريبية ومرافقة عن طريق التواصل عبر الانترنت التوصيات:

من خلال الدراسة يمكن اقتراح التوصيات التالية

– توفير نظام مالي خاص بالقروض المصغرة، ومحاربة البيروقراطية.

– على البنوك المشاركة في عملية القرض المصغر الاهتمام بهذه القروض لتسهيل عملية القرض.

- تشجيع البنوك الخاصة في المشاركة في التمويل الأصغر ومساهمتها في إعطاء نسبة من القرض المصغر.
- تسهيل الإجراءات الإدارية والتنفيذية من أجل التسريع في عملية معالجة الملفات واعتماد المشاريع .
- ضرورة توفير مراكز وهيئات تعمل على توفير المعلومات حول كل ما يتعلق بالقروض المصغرة.
- التحسيس بأهمية المقاوالتية، واعتبارها حل لدخول عالم الشغل إلى جانب الوظيفة .
- تكوين أعوان هيئات مرافقة في مختلف مراحل إنشاء المؤسسات المصغرة.
- المساهمة في رفع مستوى التكوين والتأهيل لمسيري هذه المؤسسات لضمان نجاحها.
- الاستفادة من التجارب العالمية الناجحة في مجال التمويل الأصغر كتجربة غرامين بنك ببنغلاديش.⁸³

⁸³(بلماحي فاطمة الزهراء، لبيق محمد بشير، 2020، ص 457)/(وكالة الأنباء الجزائرية، 2020)/الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الفصل الثالث :

تأثير جائحة كوفيد-19 على القروض البنك الجزائر الخارجي
وكالة مستغانم

بعد التطرق للمفاهيم النظرية في الفصلين السابقين ، عززنا هذا العمل بالقيام بتربص في أحد اكبر البنوك العمومية الوطنية وهو بنك الجزائر الخارجي وذلك حتى يتسنى لنا معرفة الإجراءات والآليات المتبعة في تسيير منح القروض من طرف البنك وتجسيدها في الواقع التطبيقي. وعليه قسمنا الفصل إلى ثلاث مباحث، تطرقنا في الأول منه إلى تقديم عام حول بنك الجزائر الخارجي ونشأته وهيكله التنظيمي والمبحث الثاني تناولنا فيه نقاط نذكر منها:

خطوات الحصول على القروض - مقارنة بين الدراسة التي يجريها البنك والعناصر الأساسية للتحليل الائتماني. - نماذج التنبؤ بالفشل المالي للمؤسسات. أما المبحث الثالث وفقنا على الإجراءات المتخذة من طرف البنك للوقاية من خطر كوفيد-19.

المبحث الأول:

تقديم البنك الخارجي الجزائري

يعتبر البنك الخارجي الجزائري الرائد في التعامل مع الخارج خاصة في ميدان الضمانات البنكية ، وسيتم في هذا المبحث تقديم تعريف البنك الخارجي الجزائري ونشأته ثم تقديم وكالة مستغانم والهيكل التنظيمي لهما

المطلب الأول : التعريف ببنك الجزائر الخارجي

من أكثر البنوك الجزائرية شهرة في العالم البنك الخارجي الجزائري ، ولذلك أوكلت له الدولة القيام بالمهام المالية المرتبطة بالخارج

أولا : نشأة وتعريف البنك الخارجي الجزائري

تم إنشاء بنك الجزائر الخارجي في 01 أكتوبر 1967 طبقا للمرسوم رقم 67-204 في شكل شركة جزائرية حدد رأسماله مبدئيا ب 20 مليون دينار جزائري، مقره الجزائر العاصمة، بإمكانه إقامة وكالات وفروع، بموافقة وزير المالية كما يمكنه إقامة وكالات خارج الوطن، وتصنيفها لا يكون إلا بموجب نص تشريعي، وقد تم إنشاؤه على أنقاض المؤسسات البنكية التالية

• القرض الليوني في 01 أكتوبر 1967 (Le credit lyonnais) : الشركة العامة في 31 ديسمبر 1967 (Société générale) :

• البنك الشمالي للتسليف 30 أبريل 1968 (crédit du nord) :

• البنك الصناعي للجزائر وبنك البحر الأبيض المتوسط 31 ماي 1968 (La Banque Industrielle De l Algérie et de la méditerranée)

• بنك باركليز الفرنسي 30 أبريل 1968 (Barclay Banklimited) :

حيث أصبح البنك الخارجي الجزائري مؤسسة وطنية عمومية اقتصادية سنة 1988 مختصة في تمويل التجارة الخارجية بالإضافة إلى المشاركة في البنوك الأجنبية ، إعطاء ضمانات وكفالة الموردين والمصدرين ، عقد التعاملات المصرفية مع البنوك الأجنبية .. الخ و البنك الخارجي الجزائري هو عبارة عن مؤسسة مالية عمومية مختصة في التعاملات المصرفية التقليدية من الأشياء الثمينة والنقود الذهبية إلى الودائع والأسهم والسندات، وهو بنك مختص في التعاملات مع الخارج من تحويلات واستثمارات في القطاعات الأخرى، حيث يتعامل البنك مع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين

كما يعتبر بنك الجزائر الخارجي بنك ودائع مملوك للدولة وخاضع للقانون التجاري، فهو يقوم بكل مهام البنوك التجارية وهو وسيلة لسياسة الحكومة للمساهمة في تسهيل تنمية الاتصالات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأجنبية، فهو يسير 35% من التجارة الخارجية للبلد، كما له علاقات مع شبكة مكونة من 1450 مراسل بنكي موزعين عبر 41 بلد من بين أهداف البنك الخارجي الجزائري هو ترقية الصادرات من المواد المصنعة وذلك لجميع النشاطات بداية من الصناعات الغذائية والميكانيكية إلى الصناعات البترولية، حيث ارتفع رأس مال البنك سنة 1989م بمليون دينار جزائري، كما عرفت سنة 2005م تحقيق أرباح صافية غير مسبوقه تقدر ب50% وزيادة تفوق 9%. وقد عمل البنك منذ تأسيسه في العاصمة، وهو يحتوي على هيئة عمال مكونة من 4140 عامل، وقد بلغ رأسمال البنك 600 مليون دينار سنة 1991م . أما في سنة 2021 فقد بلغ رأسماله 230 مليار دينار. ويسعى بنك الجزائر الخارجي إلى تحقيق أهداف عديدة نذكر منها : . تسهيل

تنمية الإصلاحات الاقتصادية بين الجزائر و الخارج

• وضع وكالات وفروع في الخارج.

• القيام بجميع العمليات البنكية والمحاسبية الخارجية .

• تحقيق و تشجيع العمليات التجارية مع باقي بلدان العالم .

• تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد مختلف الأخطار.

• إعطاء الموافقات للقروض مع البنوك الخارجية الأخرى .. إعطاء ضمانات للموردين والمستوردين .

• منح القروض والإعتمادات على الاستيراد . . في ظل إصلاحات 90-91 يمكن أن يتدخل البنك الخارجي الجزائري في البورصات

• كسب أكبر قدر ممكن من الزبائن.


• تحسين مركزه المالي وتوسعة حصته في السوق⁸⁴

⁸⁴ وثائق داخلية لبنك الجزائر الخارجي


ثانيا : الهيكل التنظيمي العام للبنك الجزائري www.bea/organigramme.dz :

يمكن تمثيل الهيكل التنظيمي العام لبنك BEA في الشكل التالي⁸⁵


الشكل رقم (05) : الهيكل التنظيمي العام لبنك الجزائر الخارجي





⁸⁵ وثائق داخلية لبنك الجزائر الخارجي




الشكل رقم (07) : الهيكل التنظيمي المفصل للنيابة المديرية العامة للتجارة لبنك الجزائر الخارجي : (www.bea/organigramme.dz)⁸⁷








الشكل رقم (10) : الهيكل التنظيمي المفصل لنيابة المديرية العامة للتجارة لبنك الجزائر الخارجي : www.bea/organigramme.dz ⁹⁰



⁹⁰ وثائق داخلية لبنك الجزائر الخارجي



المطلب الثاني : تقديم البنك الخارجي الجزائري وكالة مستغانم :-

مستغانم، بدأ العمل بها في 14 فيفري سنة 1984 ، في إطار إستراتيجية البنك الخارجي هي فرع من فروع البنك الجزائري تتواجد في ولاية الجزائري لتدعيم وتوسيع نشاطاته البنكية عبر الوطن من أجل تلبية وتنمية طلبات تمويل المشاريع ومن أجل التقرب من الزبائن أكثر و تقريب الخدمات إلى الزبائن وكذلك من أجل زيادة حصته السوقية . تهدف الوكالة إلى تحقيق العديد من الأهداف نذكر منها

• تحسين العلاقة مع العملاء وتقريب الخدمات إليهم

• الحصول على أكبر حصة من السوق .

• تحقيق أقصى قدر من الربحية عن طريق تطوير العمل المصرفي .

• تحسين وتطوير أنظمة المعلومات وكذلك الوسائل التقنية .

• تحسين جودة الخدمات المصرفية المقدمة .

• استعمال وسائل الكترونية وحديثة في مجال المقاصة والتحويلات المالية.


• تجسيد سياسات الدولة في مرافقة الشباب حاملي المشاريع.

• المحافظة على السمعة الجيدة للبنك.

• مرافقة المؤسسات للوصول لأهداف التنمية المحلية . تمويل المؤسسات العمومية والخاصة

يتوفر بنك الجزائر الخارجي وكالة مستغانم على موارد بشرية هامة مكونة من 35 موظف ، تجمع بين الخبرة والحدائثة يتلقون تكوينات متنوعة في شتى العمليات البنكية وتحديث خبراتهم بصفة مستمرة من أجل تقديم أحسن خدمات لزيائنه وإرضاءهم مقسمين على عديد المصالح الوظيفية في البنك كما هو مبين في الهيكل التنظيمي التالي⁹²

الشكل رقم (12) : الهيكل التنظيمي لوكالة مستغانم: BEA (تصريح مدير وكالة مستغانم، 2021)



⁹² وثائق داخلية لبنك الجزائر الخارجي

المطلب الثالث: وظائف و نشاطات بنك الجزائر الخارجي

أولاً: وظائف بنك الجزائر الخارجي

هو البنك التجاري الذي تتمثل مهمته في جمع رأس المال القصير و المتوسط و الطويل الأجل و منح القروض و جذب عروض للزبائن و خدمة طلباتهم، بنك الجزائر الخارجي بإمكانه القيام بما يلي

تسهيل و تطوير العلاقات الاقتصادية بين الجزائر و الدول الأخرى. - ترخيص جميع أشكال الإقراض، قروض و تسبيقات مع أو بدون ضمان، و مدار ذاته بالإضافة إلى المشاركة و الوساطة.

- تمويل جميع أشكال عمليات التجارة الخارجية.

- بالإضافة إلى تمويلاتها الخاصة فإنها تتدخل بضمانها الاحتياطي و ضمان الوفاء أو حتى باتفاقات القرض مع مراسلين أجنب لترقية الصفقات التجارية مع دول أخرى.

- المشاركة في كل نظام أو مؤسسة تأمين القروض و يمكن لها أن تكلف بالتسيير أو المراقبة مع الخارج.

- يتخذ تحت أي شكل من الأشكال، فائدة و مشاركة مع أي مؤسسة جزائرية أو أجنبية لها نفس الهدف المشترك أو من نفس الطبيعة لتطوير عملياتها الذاتية.

- معالجة جميع عمليات الصرف العاجلة أو الأجلة المبرمة، المستعارة، المقرضة، رهن الحيازة، ربح فروق الأسعار بين العملات الأجنبية. - يمكنها تنفيذ كل العمليات البنكية الداخلية و الخارجية التي يتلاءم موضوعها و ذلك في إطار القوانين السارية المفعول.

- يمكنها إعادة تسيير المخازن العمومية، القيام بالشراء أو القيام بالعمليات العقارية أو غير العقارية المتصلة بنشاط الشركة، اتخاذ إجراءات اجتماعية لصالح مستفيديها.

- يقدم الخدمات المطلوبة من طرف الزبائن⁹³

⁹³ وثائق داخلية لبنك الجزائر الخارجي

المبحث الثاني :

الخدمات والإجراءات المقدمة في البنك الخارجي الجزائري - وكالة مستغانم:-

المطلب الأول : النشاط الاقتراضي لبنك الخارجي الجزائري:

في سبيل محاولة التعرف أكثر على وكالة مستغانم لخدمات الخارجية الجزائري سنحاول في هذا المبحث التعرف على أهم الخدمات المصرفية المقدمة في هذه الوكالة التقليدية و خصوصا المتعلقة بالقروض . المطلب الأول: النشاط الإقراضي لبنك الجزائر الخارجي كأى بنك تقوم الإدارة العليا لبنك الجزائر الخارجي بوضع خطتها الخاصة المتعلقة بالإقراض، وبما أن وكالة مستغانم هي أحد وكالات هذا البنك فلا بد علمها أن تحترم ما تمليه مكونات هذه الخطة، وسنحاول في هذا العنصر التطرق إلى أهم هذه المكونات.

أولا: تحديد أنواع القروض التي تمنحها الوكالة

تقدم الوكالة عدة أنواع من القروض يمكن تقسيمها إلى قسمين لا تتجاوز مدتها السنة و تنقسم إلى

1_ 2 قروض الاستغلال (قروض قصيرة الأجل): وهي قروض قروض بالصندوق و قروض بالإمضاء:

1_1 القروض بالصندوق: و تضم بدورها الأنواع التالية:

أ- تسهيلات الصندوق: هي قروض توجه لتمويل العجز القصير في الخزينة، على أن يكون هذا العجز مؤقت. ب- السحب على المكشوف : يمنح هذا النوع عادة لتمويل الدورة الاستغلالية الطويلة نسبيا أي من 3 إلى 9 أشهر، حيث يمنح المؤسسات التي تكون فيها دورة الإنتاج طويلة، و بالتالي تنعدم مداخيلها خلال التسعة أشهر الأولى مثلا، و هنا يأتي دور البنك لسد احتياجات المؤسسة خلال هذا الوقت. ج- القروض الموسمية: تمنح هذه القروض لتمويل أنشطة موسمية، عادة ما تكون مدتها ثلاثة أشهر. د- تسهيلات على الصفقات العمومية: يمنح هذا النوع من التسهيلات إلى أصحاب المشاريع ذات الطابع العمومي كبناء الهياكل العمومية. هـ - الخصم التجاري : يقوم البنك بخصم الأوراق التجارية قبل تاريخ استحقاقها، ويدفع المبلغ للمستفيد بعد تخفيض مصاريف الخصم، ويحل محله في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق.

2_1 قروض بالإمضاء: تعرف أيضا باسم التعهد بالإمضاء، و ترتبط بتعهد البنك لزيونه من أجل الحصول على تمويل للخزينة و تنقسم قروض بالإمضاء إلى:

أ- الكفالات: و يضم هذا النوع من القروض الإمضاء ثلاثة أصناف هي:

-كفالة لضمان حسن تنفيذ الصفقة: تمنح الكفالة من أجل حسن تنفيذ الصفقة حيث تمثل 05% من قيمتها.

-كفالة لضمان استرجاع قيمة التسبيق: أحيانا و قبل أن ينطلق المقاول في تنفيذ المشروع، فإنه يطلب تسبيق من صاحبه يمثل 15% من قيمة الصفقة، و من أجل ضمان استرجاع قيمة التسبيق فإن صاحب المشروع يطلب من المقاول كفالة استرجاع التسبيق حيث يقوم البنك بتغطية مخاطر هذه الكفالة بطلب نسبة لا تقل عن 50% من قيمتها.

-كفالة المزايدة: تمنح هذه الكفالة عند وجود مزايدة حيث يطلب ممن يريد الحصول على الصفقة من خلال المزايدة أن يقدم كفالة بنكية لضمان عدم رفض المشروع بعد أن تؤول له الصفقة من خلال المزايدة، حيث تمثل هذه الكفالة 1% من قيمة الصفقة.

ب- الضمانات: و تمنح في الغالب لضمان دفع الأوراق التجارية بين المتعاملين الاقتصاديين. ويمكن تجسيد هذه الضمانات في نوعين:

- الضمانات الحقيقية: و يقصد بالضمان الحقيقي تخصيص عنصر من عناصر الأصول المنقولة

أو غير المنقولة من المستثمر لضمان التسديد للبنك التجاري .

- الضمانات الشخصية: وهي عبارة عن ضمانات يتعهد فيها الشخص أو طرف ثالث بالوفاء في الأجل المحدد بدلا من المدين الذي يكون في

حالة إعسار أو إفلاس

2. قروض الاستثمار: وهي قروض موجهة لتمويل استثمارات متوسطة أو طويلة الأجل:

2_1 قروض متوسطة الأجل: تتراوح مدتها ما بين ثلاث (3) و خمس (5) سنوات، و تتجه إلى تمويل المشاريع ذات الطابع الصناعي أو

الخدمي، حيث يساوي مبلغ القرض

50% من قيمة المشروع و يمول عادة تجهيزات الإنتاج و عتاد النقل و عتاد المكتب ... إلخ

2_2 قروض طويلة الأجل: تتراوح مدتها ما بين الخمس (5) و السبع (7) سنوات وقد تمتد أكثر من ذلك و تتجه إلى تمويل النشاطات التجارية.

ثانيا: تحديد شروط الحصول على القرض وغالبا ما يفرض البنك على المؤسسات حد أدنى من شروط التسيير حتى يمكن استرداد القرض يمكن تقسيم هذه الشروط إلى فئتين:

شروط عامة لكل القروض: قبل أن يمنح البنك قرض الاستغلال، من الضروري ضمان أن تكون الوضعية المالية للمؤسسة متوازنة، هذا التوازن ينبغي أن يدوم طوال مدة البرنامج و يمكن اعتماد الشرط التالي: الأموال الخاصة > 2 الديون لأجل. أما عن الحد الأقصى للتمويل هو 50%

2. بالنسبة لقرض متوسط الأجل: من المهم ضمان انسجام القرض مع الهيكل المالي و مردودية المؤسسة. ويكون من الضروري بعد معرفة الاحتياجات أن نحدد نوعية القروض التي يمكن أن تسد تلك الاحتياجات، و ما هي القروض التي يمكن أن تحصل؟ من أجل العمليات المتوسطة الأجل فإن أمد القرض يلعب دورا هاما، فهو دالة في:

مدة حياة المنتج : حيث تربط القروض بمدة زمنية أقل من مدة حياة المنتج. فمن الطبيعي أن تربط القروض بمدة زمنية أقل من مدة حياة المنتج ، ذلك أن المؤسسة تحول جزء من تدفقاتها النقدية (*) (MBA) المسترجعة من مخصصات الاهتلاكات و المؤونات (2)(DAP)

قيمة التكاليف الصناعية : حيث يتم مقارنتها بالتدفق النقدي الخام (MBA brute) لأعمالها.⁹⁴

المطلب الثاني : الخدمات المصرفية المقدمة في وكالة BEA مستغانم :

هدف جذب أكبر عدد ممكن من العملاء يقدم البنك خدمات متعددة لجميع شرائح المجتمع نذكر منها:
أولا : دفتر الادخار: هي خدمة من خدمات بنك الجزائري الخارجي يمكن الراغبين من ادخار أموالهم الفائضة عن حاجتهم على أساس فوائد أو بدون فوائد حسب رغبات المدخرين ، حيث باستطاعتهم القيام بعمليات سحب أو دفع الأموال في جميع الوكالات التابعة للبنك.
ثانيا : الحسابات بالعملة الأجنبية: وهو حساب يسمح بسحب نقود المدخرين بالعملة الأجنبية وكذا استقبالها من دول أجنبية باستعمال نظام Swift بين البنوك، أو من خلال دفعها نقدا أجنبيا في هذه الحسابات .

ثالثا : القروض الموجهة للاستهلاك :تم إدخال هذا المنتج الحديث إلى قائمة الخدمات المصرفية ، من أجل مساعدة المواطنين أصحاب الدخل المحدود و الثابت على اقتناء منتجات الاستهلاك الدائمة بإشراف من البنك عن طريق اتفاقية يعقدها البنك مع الباعة الخواص في مدة تتراوح بين سنة إلى 3 سنوات .

رابعا : القروض الاستثمارية: وهي قروض موجهة إلى فئات معينة لتشجيعها كقروض الاستثمار في القطاع الفلاحي ، القطاع الصحي ... الخ ، وهي قروض متوسطة وطويلة الأجل ما بين سنتين إلى 5 سنوات ، وفي بعض الحالات قد تصل مدتها إلى 8 سنوات.
خامسا : الحسابات الجارية: وهي حسابات يودع فيها الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين أموالهم و تكون دون فائدة ، و هي الأكثر استخداما خاصة من طرف الموظفين ذوي الدخل الشهرية.

سادسا : الحسابات التجارية : هي حسابات تفتح للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الحاملين لسجل تجاري ، قصد تمكينهم من القيام بالمعاملات المالية البنكية كالتحويلات و الصكوك المؤشرة... الخ، وكذا من اجل قيام هؤلاء المتعاملين من تسديد التزاماتهم من ضرائب وتأمينات و اشتراكات ... الخ. سابعا: تأجير الصناديق الحديدية: تقدم هذه الخدمة الزبائن البنك المقيدون في حساباته حسب الطلب ، من اجل استعمالها لوضع كل ما هو ثمين مثل مجوهرات أو أوراق هامة... الخ.⁹⁵

المطلب الثالث : الإجراءات المتخذة في ظل كوفيد-19 في وكالة BEA مستغانم وفقا لتعليمية بنك الجزائر رقم 20-05

المؤرخة في 06 أفريل 2020 المعدلة والمتممة بالتعليمية رقم 04-2021

المؤرخة في 31 مارس 2021 ، و مذكرة بنك الجزائر رقم 2020-169 بتاريخ 08 أفريل 2020 ، والمذكرة التي اقرها مجلس الرابطة المهنية للبنوك والمؤسسات المالية ABEF بإقامة نظام الدعم والمساندة للعملاء البنوك المتضررين من جائحة كوفيد-19 تقرر ما يلي:
أولا : الإجراءات الاستثنائية المتعلقة بالمؤسسات: (تعليمية بنك الجزائر رقم والى 04-2130/06/2021 ، (2021 حيث تقرر دراسة أقساط القروض من 01/03/2020

وهنا نوعين من القروض:

أ- بالنسبة لقروض الاستثمار: تقرر تأجيل تسديد الأقساط المستحقة خلال الفترة السابقة الذكر لمدة تصل حتى سبعة (07) أشهر، أما الأقساط التي حان وقت سدادها ولم تسدد بعد تقرر منحها في شكل قرض تجميع متوسط المدة بين 24 و 36 شهرا بفترة تأجيل بين 3 و 6 اشهر حسب الحالة، حيث تدرس طلبات المؤسسات حالة بحالة ، حيث تبقى نفس شروط اتفاقية القرض الأولى، مع تحيين الضمانات في حالة منح قرض تجميع قصير المدة، مع إلغاء غرامات التأخير خلال فترة الوفاء للأقساط المستحقة لنفس الفترة ، وهذا باجتماع لجنة القروض للبنك لمنح الموافقة على شروط الإجراءات المتخذة بطلب العميل وحسب الحالة قيد الدراسة

ب- بالنسبة لقروض الاستغلال: في هذا النوع من القروض تقرر تأجيل تسديد الأقساط المستحقة خلال الفترة المذكورة آنفا لمدة تصل حتى سبعة (07) أشهر، أما الأقساط التي حان وقت سدادها ولم تسدد بعد تقرر منحها في شكل قرض تجميع متوسط المدة بين 18 و 24 شهرا حسب الحالة، وفقا للملحق الل اتفاقية الرئيسية يحمل عبارة معالجة الاستثنائية والمرافقة للمؤسسات التي تعاني عجز في التسديد خلال فترة كوفيد-19 حيث تدرس الملفات على مستوى الوكالات ، ومن بعد تقدم على لجنة القروض للبنك من أجل وضع شروط المرافقة ومنح الموافقة النهائية للعملاء ، مع إلغاء جميع خرامات التأخير خلال فترة الوفاء.

ثانيا: إجراءات معالجة ملفات نظام المساعدة على تشغيل الشباب (ANSEJ-CNAC ANGEM) تعليمية بنك الجزائر رقم 21-04، 2021) وهنا في حالة قبول طلب المستثمر الشاب ، يبلغ بالموافقة ويستدعي من اجل الإمضاء على ملحق اللاتفاقية الأولى التي منح من خلالها القرض الرئيسي ، يحدد في هذا الملحق شروط التأجيل والمدة المؤجلة ، كما يحمل الملحق عبارة " المعالجة الاستثنائية لصالح المؤسسات المتعثرة بسبب جائحة كوفيد-19 . "كما يرسل الملف لمديرية القروض ومديرية متابعة الالتزامات وتحصيل المستحقات ، لإعلام. كما يسمح هذا الإجراء للبنك بتحيين بوليصة التأمين على العتاد المرهون ، وكذا رفع المتابعات القضائية على الملفات المتعثرة بسبب الجائحة.

الخلاصة: مما تقدم يمكن استنتاج أن الأبحاث أكدت أن بالإمكان التنبؤ بالفشل لاستثمارات المؤسسات بدرجة معقولة من الدقة ، هذه القدرة على التنبؤ بالإخفاق قائمة على أساس استمرار المؤسسة بالتباع الطرق نفسها ، ولكن كثيرا من المؤسسات ما تدرك أخطاءها ، وتعالجها الأمر الذي يضعها على طريق جديد نحو التعافي ، وهذا هو غاية الأبحاث الخاصة بالتنبؤ بالإخفاق أي لفت الأنظار للخلل وتداركه ومعالجته.

أما فيما يتعلق بالإجراءات المتخذة بشأن القروض المتعثرة من قبل البنك فهي إجراءات سليمة ، حيث يسعى البنك جاهدا لمرافقة أصحاب المشاريع من اجل تدارك العجز في السداد ، بكل السبل المتاحة لديه في إطار قانوني منظم للعملية المرافقة والدعم، أما إذا تمادي في إظهار نية عدم التسديد ، فلا مفر من المتابعات القضائية لزيائن المتأخرين، وفي حالة قبلوا بالتسوية تعاد جدولة الأقساط بفائدة تأخرية ، وهذا يعتبر بديلا أفضل من تصفية أصول الزبون والتي قد لا تفي بسد كل خصوم الزبون تجاه البنك، وبذلك يتم الحفاظ على حقوق البنك. وإذا ما كان العسر المالي مؤقت وظرفي كمثال وباء كوفيد-19 ، يتم ذلك من خلال تأجيل سداد قرضه ، أو منحه قرض جديد بشروط ميسرة ، ويقترح عليه تعديل خططه التشغيلية.

الفهرس

6	مقدمة
8	أهمية الموضوع
8	أسباب اختيار الموضوع
8	أهداف الموضوع
8	صعوبات الموضوع
8	إشكالية الموضوع
9	خطة الدراسة
10	الفصل الأول : ماهية القروض و مراحل الحصول عليها
11	المبحث الأول تعرف القروض وأهميتها
12	المطلب الأول: تعريف القرض
17	المطلب الثاني: أهمية القرض
19	المطلب الثالث: وظائف القرض
20	المبحث الثاني:المراحل التي تمر عليها عملية الاقتراض
21	المطلب الأول:السياسات الرئيسية لعملية الإقراض
22	المطلب الثاني:الحصول على معلومات مقدم الطلب
25	المطلب الثالث: دراسة المركز المالي للعميل و التفاوض معه
28	الفصل الثاني : اثر جائحة كورونا على عمليات الاقتراض
29	المبحث الأول :تأثير جائحة كورونا على عملية الاقتراض
33	المطلب الأول :اثر كورونا على المستهلك في تسديد القروض
25	المطلب الثاني:حماية المستهلك في أزمة كورونا
38	المبحث الثاني: القرض المصغر ودوره ف يدعم التشغيل في أزمة كورونا
39	المطلب الأول: تعريف القرض المصغر

48	المطلب الثاني : مستقبل القرض المصغر بعد جائحة كورونا
49	المطلب الثالث : إستراتيجية الجزائر في تطوير القروض في ظل جائحة كورونا
51	الفصل الثالث : تأثير جائحة كوفيد-19 على القروض البنك الجزائري لخارجي وكالة مستغانم
53	المبحث الأول: تقديم بنك الجزائر الخارجي
54	المطلب الأول: التعريف بالبنك الجزائري الخارجي
62	المطلب الثاني : تقديم بنك الجزائر الخارجي فرع مستغانم
63	المطلب الثالث وظائف و نشاطات بنك الجزائر الخارجي
64	المبحث الثاني : الخدمات المقدمة في البنك الخارجي الجزائري وكالة مستغانم
65	المطلب الأول النشاط الاقترضي لبنك الخارجي الجزائري
66	المطلب الثاني: الخدمات المصرفية المقدمة في البنك الخارجي الجزائري وكالة مستغانم
67	المطلب الثالث : الإجراءات المتخذة خلال كورونا في بنك الجزائري الجزائر وكالة مستغانم
67	الخاتمة

قائمة المراجع

1. القانون المدني الجزائري
- 2 مرسوم تنفيذي 20-239 المؤرخ في 31 أوت 2020 ، يحدد كفاءات استمرار الخزينة العمومية في التكفل بصفة استثنائية بتخفيض نسبة الفائدة عن القروض الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية لفائدة المؤسسات والخواص الذين يواجهون صعوبات بسبب وباء كورونا ، ج رعد 52 ، بتاريخ 2 سبتمبر 2020.
3. تعليمة بنك الجزائر رقم 05-2020 ، مؤرخة في 6 أفريل 2020 المتعلقة بالإجراءات الاستثنائية لتخفيف بعض الأحكام الاحترازية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية وهذا من أجل السماح لهذه الأخيرة برفع قدراتها التمويلية، اتجاه المؤسسات الاقتصادية .
4. أحمد فايز الهرش (2020) ، " أزمة الاغلاق الكبير، الآثار الاقتصادية لفيروس كورونا كوفيد 19، محلة بحوث الادارة والاقتصاد ، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير ، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، مجلد 2 عدد 2 خاص ، ص 117-137 .
5. إيمان خلادي، مراد بسعيد (2020)، " مدى اعتبار جائحة كوفيد 19 قوة القاهرة لإبراء الناقل البحري من المسؤولية " ، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 34، عدد خاص : القانون وجائحة كوفيد 19 ، ص 213-295
6. جلطي منصور (2020)، " الآثار القانونية لفيروس كورونا المستجد كوفيد 19 على الالتزامات التعاقدية " ، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 34 ، عدد خاص: القانون وجائحة كوفيد19، ص 484-502 .
7. سعيد السيد علي (2007)، نظرية الظروف الطارئة في العقود الإدارية والشريعة الإسلامية دراسة مقارنة ، دار الكتاب الحديث ، مصر، ص 12.
8. سمير السنوي (2011)، " احتساب الفوائد والعمولات بين العمل القضائي التجاري والبنكي " ، مجلة المحاكم التجارية، عدد 7، ص 115.
9. صديقة بن منادي ، بلقاسم سعودي (د.ت.ن)، " القروض المصرفية المتعثرة في الجزائر وسبل علاجها " ، محلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي مجلد 2، عدد 30 ، ص 78.
10. عبد المنعم فرح صده (1974)، نظرية العقد في قوانين البلاد العربية ، دار النهضة العربية، لبنان.
11. عبد الرزاق السنهوري (1952) ، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء 1 ، مصادر الالتزام، دار النشر للجامعات العربية، ص 867-952 .
12. قوقوبالبعجات، نعمة بكار (2015) ، نظرية الظروف الطارئة في القانون المدني الجزائري ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، الجزائر.
13. محمد محي الدين ابراهيم (2007)، نظرية الظروف الطارئة بين القانون المدني والفقهاء الإسلاميين: دراسة مقارنة، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، مصر. ص 243. 2021
14. محمد عزمي البكري (د.ت.ن) ، موسوعة الفقه والقضاء والتشريع المدني الجديد، دار محمود للنشر ، مصر، المجلد 2، الجزء 1 ، ص 289-530. 15. محمد الأيوبي (2020) ، " المركز القانوني للمدين في واقعة فيروس كورونا كوفيد19 " ، بمحلة مؤلفات إحياء علوم القانون، عدد خاص: الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا، مكتبة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، المغرب، ص 287-296.
16. مروان يوسف (2020)، " مال تنفيذ الالتزامات التعاقدية في الجزائر إثر جائحة كورونا فيروس كورونا كوفيد19 – بين اعتباره قوة القاهرة أو ظرف طارئ – " ، محلة مؤلفات إحياء علوم القانون، عدد خاص: الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا، مكتبة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، المغرب، ص 31-335
17. محسن أحمد الخضيري (1997)، الديون المتعثرة: الظاهرة، الأسباب، العلاج، ط1، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ص 218.

18. المصطفى الفوري (2020)، " تأثير فيروس كورونا على الالتزامات التعاقدية " ، بحلة إحياء علوم القانون، عدد خاص : الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا، مكتبة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، الرباط ، المغرب ، ص 273-286
- 19 الجريدة الرسمية 50/43/14/76 (تصريح وزير المالي. كريم جودي)
- 20 وثائق داخلية لبنك الجزائري الخارجي